

شَرْحُ

نَظْمِ مُصْطَلَحَاتِ
الْمَذْهَبِ الْمَالِكِيِّ

شرح

محمد بن سعيد ابن طوق المري

شَرْحُ

نَظْمِ مُصْطَلَحَاتِ

الْمَذْهَبِ الْمَالِكِيِّ

شرح

محمد بن سعيد ابن طوق المري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين^١.
أما بعد فهذه مدارس لنظم مصطلحات المذهب المالكي، وقد رام الناظم بيان معاني
مصطلحاتٍ يكثر دورانها في كتب المالكية ابتغاء تيسير الإفادة منها لمُطالِعِهِ.
ومعرفة ذلك من المهمات التي ينبغي للفقهاء والمتفقه العناية بها، حتى لا يعسر عليه فهم
عباراتهم التي تداولها الفقهاء ودارت على ألسنتهم.

١. أقولُ بعدَ الابتداء بالحمد لله *** وبالصلاة لعظيم المنزلة
٢. إني استعنتُ اللهَ جلَّ في صلاح *** ما رُمْتُ من تبين بعض الاصطلاح
٣. في رَجَزٍ تنزلُ فيه البركة *** يأخذه من شا ومن شا تركه
٤. إن أُطلقَ الكتابُ فالمُدَوَّنة *** بالإسم ذا للفقها مُعَيَّنة
٥. وهي إحدى الأمهات الأربع *** متبوعة وغيرها كالتبّع
٦. دَوَّنَها سُحُونٌ عالي الدَّرَجَة *** وهكذا العُتْبِيَّةُ المُسْتَخَرَجَة
٧. ألفها الأندلسي الأبي *** محمد بن أحمد العُتْبِي
٨. لابن حبيب السُّلَمي عبد المَلِك *** واضحة مسلكها ما إن سِلِك

^١ أصل هذه الأوراق تفريغ لشرح صوتي على نظم مصطلحات المذهب المالكي كان في جمادى الأولى
لعام ١٤٤٥هـ، وقد اطلع الشارح على هذه الأوراق قبل نشرها فراجعها وأعاد صياغة مواضع يسيرة منها
بما يناسب الكتاب المقروء. ([رابط الشرح الصوتي](#)) ([رابط آخر للشرح الصوتي](#)).

أقول بعد الإبتدا بالحمدلة *** وبالصلاة لعظيم المنزلة

ابتدأ بحمد الله وبالصلاة على نبينا عظيم المنزلة صلى الله عليه وسلم، وهو من آداب التصنيف، ثم قال:

إني استعنتُ الله جلَّ في صلاح *** ما رُمْتُ من تبين بعض الاصطلاح

يقول: إني طلبت العون من الله تعالى في صلاح شيء قصدته، هو تبين معاني مصطلحات يكثُر دورانها في كتب المالكية.

والاصطلاح: عرفه الجرجاني في التعريفات بأنه: "اتفاق قوم على تسميه الشيء باسم ما، ينقل عن موضعه الأول".

فإن اتفق أهل فن من الفنون على إطلاق لفظ على معنى من المعاني، فهو اصطلاح لهم. مثلاً: الكتاب، هو اسم لكل مكتوب، لكن إذا أطلق النحاة اسم الكتاب، لم يريدوا به إلا كتاب سيبويه، فصار علماً بالغلبة عليه، فهذا اصطلاح للنحاة، وإذا أطلق المالكية اسم الكتاب، لم يريدوا به إلا المدونة، فصار علماً بالغلبة عليها، فهذا اصطلاح للمالكية.

في رَجَزَ تنزل فيه البركة *** يأخذه من شا ومن شا تركه

(في رَجَزٍ) في بحر من بحور الشعر هو بحر الرجز، ووزنه مستفعلن ست مرات.

(تنزل فيه البركة) فيكثر خيره، ويتقبله الله بقبول حسن.

(يأخذه من شا) حفظاً ودراسةً واستشراحاً.

(ومن شا تركه) هذا من تواضع الناظم، وإلا فرَجَزُه هذا حري بالأخذ لا بالترك؛ لكثرة فائدته.

وقد ابتداءً - وفقه الله - بالمصطلحات التي تشير إلى كتب المالكية، وثني بالمصطلحات التي تشير إلى أعلام المالكية، ومدارسهم، وألقابهم، وثالث بمصطلحات تشير إلى المذاهب والأقوال والترجيحات ونحو ذلك.

إن أُطْلِقَ الكتابُ فَالْمُدَوَّنَةُ * بالاسم ذا للفقها مُعَيَّنَةُ**

وهي إحدى الأمهات الأربع * متبوعة وغيرها كالتَّبَعِ**

دَوَّنَهَا سُحْنُونٌ عَالِي الدَّرَجَةِ ***

ابتداءً - وفقه الله - ببيان **الأمهات الأربع** وهي المدونة لسحنون، والعتبية للعتبي، والواضحة لابن حبيب، والموازية لابن المَوَّاز، وابتداءً من ذلك بالمدونة.

(**إن أُطْلِقَ الكتابُ فَالْمُدَوَّنَةُ**) يعني إذا أطلق اسم الكتاب عند المالكية، لم يريدوا به إلا المدونة؛ لصيرورته عندهم علمًا بالغلبة عليها.

(**بالاسم ذا للفقها مُعَيَّنَةُ**) يقول: إن المدونة معروفة عند الفقهاء بهذا الاسم، فكما أن اسم الكتاب إذا أطلق عند النحاة فهو كتاب سيبويه، فكذلك إذا أطلق عند فقهاء المالكية فالمراد مدونة سحنون، فهي عند المالكية، ككتاب سيبويه عند النحاة.

وربما أطلقوا عليها اسم الأم.

(**وهي إحدى الأمهات الأربع**) التي سبق تعدادها، وسيأتي تفصيل القول في بقية الأمهات إن شاء الله.

(**متبوعة وغيرها كالتَّبَعِ**) ولك أن تقرأه:

وهي إحدى الأمهات الأربع * متبوعة وغيرها كالتَّبَعِ**

ذكر ابن رشد - رحمه الله - في المقدمات الممهديات: أن المدونة أصل علم المالكيين، وأنها مقدمة على غيرها من الدواوين، بعد موطأ الإمام مالك رحمه الله، وأنها عند أهل الفقه في منزلة كتاب سيبويه عند أهل النحو، وموضعها من الفقه موضع سورة الفاتحة أم القرآن من الصلاة، تجزئ عن غيرها ولا يجزئ غيرها عنها.

فالمدونة أصل المذهب وعمدته، وهي مقدمة على غيرها عند التعارض، لذا وصفها بأنها متبوعة وأن غيرها كالتبع لها.

(دَوْنُهَا سُحْنُونٌ عَالِي الدَّرَجَةِ) سحنون بفتح السين وضمها، قال بعضهم:

وافتح وُضِمَ السَّيْنُ مِنَ سَحْنُونٍ *** وَسَكَّنَ الْحَامِعَ ضَمَّ النُّونِ

سمي سحنون باسم طائر حديد، يوصف بالفطنة والتحرز، سمي بذلك لحدة ذهنه وذكائه، وهو الإمام عبدالسلام التنوخي، انتهت إليه رئاسة العلم بالمغرب، ارتحل إلى مصر، ولازم ابن القاسم، وابن وهب، وأشهب، حتى عُذَّ من نظرائهم، كان موصوفاً بالعقل والورع والديانة التامة، وكان أصحابه من أعقل الناس وأفقههم بما اكتسبوا من صفاته، حتى قال ابن عجلان الأندلسي: "ما بورك لأحد بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - في أصحابه ما بورك لسحنون في أصحابه، فإنهم كانوا في كل بلد أئمة".

ومدونه أشرف ما أُلِّفَ في الفقه المالكي من الدواوين، وقد حظيت بما لم يحظ به ديوان، حتى كان أهل المغرب يشترطون حفظها واستظهار مسائلها لتولية القاضي، على كبر حجمها، وكثرة مسائلها، وقد طبعت في ستة أجزاء، وطبعت في أكثر من ذلك.

وقد كانت الدولة الموحدية أتباع ابن تومرت، انتحلت مذهب الظاهرية وأحرقوا كتب الفروع، وآذوا من يتمسك بشيء من كتب الفقه، فلما انقضت دولتهم وجاءت بعدهم الدولة

المَرِيئِيَّة، وَجُدَّ فِيهَا عِلْمُ الْفُرُوعِ، أَمَلَى غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ الْمَدُونَةِ مِنْ حِفْظِهِمْ، مِنْهُمْ
الْفَقِيه أَبُو الْحَسَنِ عَلِي بْنِ عَشْرِينَ، أَمَلَى الْمَدُونَةَ مِنْ حِفْظِهِ، ثُمَّ وَجَدُوا نَسْخَةَ مِنَ الْمَدُونَةِ،
فَقُبِلَتْ بِهَا النُّسخَةُ الَّتِي أَمَلَاهَا، فَلَمْ تَخْتَلَفْ إِلَّا بِوَاوٍ أَوْ بِفَاءٍ.

وَلِلْمَدُونَةِ قِصَّةٌ حَاصِلُهَا أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْجِعُ إِلَيْهِ الْفَضْلُ فِي جَمْعِ الْمَدُونَةِ وَتَأْلِيفِهَا هُوَ أَسَدُ بْنُ
الْفَرَاتِ، مِنْ أَهْلِ إِفْرِيقِيَّةِ الْمَتَوَفَى سَنَةَ ٢١٣ هـ، وَقَدْ كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ مِنْ
أَصْحَابِ الْإِمَامِ مَالِكٍ بَتُونَسَ، فَلَزِمَهُ وَتَعَلَّمَ مِنْهُ وَتَفَقَّهُ بِفَقْهِهِ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ
بِالْمَدِينَةِ فَسَمِعَ مِنْهُ الْمَوْطَأَ، وَكَانَ يَكْثُرُ مِنْ سُؤَالِ مَالِكٍ، وَالْإِمَامُ مَالِكٌ هُوَ الَّذِي قَالَ فِيهِ
الشَّاعِرُ:

يَدْعُ الْجَوَابَ فَلَا يَرَا جُعْ هَيْبَةً *** وَالسَّائِلُونَ نَوَاسِ الْأَذْقَانِ

أَدَبُ الْوَقَارِ وَعِزُّ سُلْطَانِ الثَّقَى *** فَهُوَ الْمَهَيْبُ وَلَيْسَ ذَا سُلْطَانٍ

وَيَقُولُ الشَّافِعِيُّ: مَا هَيْبُ أَحَدًا قَطُّ هَيْبَتِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ.

فَأَكْثَرَ أَسَدُ بْنُ الْفَرَاتِ يَوْمًا عَلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ مِنَ السُّؤَالِ، فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ مَالِكٌ: "هَذِهِ سِلْسِلَةٌ
بَنَتْ سِلْسِلَةً، إِنْ أَرَدْتَ هَذَا فَعَلَيْكَ بِالْعِرَاقِ"، فَرَحَلَ أَسَدُ بْنُ الْفَرَاتِ إِلَى الْعِرَاقِ، وَتَفَقَّهُ
بِأَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ، ثُمَّ نَعِيَ الْإِمَامَ مَالِكًا، فَارْتَجَّتِ الْعِرَاقُ لِمَوْتِهِ، قَالَ أَسَدٌ: فَوَاللَّهِ مَا
بِالْعِرَاقِ حَلْقَةٌ إِلَّا وَذَكَرَ مَالِكًا فِيهَا، كُلُّهُمْ يَقُولُ: مَالِكُ! مَالِكُ! إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، فَلَمَّا
رَأَى أَسَدُ شِدَّةَ وَجْدِهِمْ، سَأَلَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ، وَقَالَ لَهُ يَخْتَبِرُهُ: مَا كَثَرَةُ ذِكْرِكُمْ لِمَالِكٍ مَعَ
أَنَّهُ يَخَالِفُكُمْ كَثِيرًا؟ يَقُولُ: فَالْتَفَتَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَقَالَ لِي: اسْكُتْ! كَانَ وَاللَّهِ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَثَارِ. فَندِمَ أَسَدٌ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْ عِلْمِ مَالِكٍ، وَقَالَ: إِنْ كَانَ فَاتَنِي لَزُومَ مَالِكٍ،
فَلَا يَفُوتَنِي لَزُومُ أَصْحَابِهِ.

فرحل إلى مصر، فلما قدم مصر أتى ابن وهب، وقال: هذه كتب أبي حنيفة، وسأله أن يجيب فيها على مذهب مالك، فتورع ابن وهب وأبى، وكان صاحب حديث، ثم أتى أشهب، فسأله فأجابه، فقال له أسد: من يقول هذا؟ فقال أشهب: هذا قولي، فأنكر عليه أسد -لأنه يريد قول الإمام مالك- فقال عبدالله بن عبدالحكم لأسد: مالك ولهذا؟ أجابك بجوابه، فإن شئت فاقبل، وإن شئت فاترك. فتركه وأتى ابن القاسم، فسأل ابن القاسم، فأجابه، فأدخل عليه، فأجابه، حتى انقطع أسد في السؤال، فقال ابن القاسم: زد يا مغربي، وقل: من أين قلت، حتى أبين لك، فقام على قدميه في المسجد، وقال: "يا معشر الناس، إن كان مات مالك فهذا مالك". فكان يسأله كل يوم حتى دَوَّنَ عنه ٦٠ كتابًا، وهي الأسدية. فرجع بها أسد بن الفرات إلى القيروان، فكتبها الناس وانتشر علمه بالقيروان، ومنعها أسد من سحنون، فتلطف سحنون حتى وصلت إليه، ثم ارتحل سحنون بالأسدية إلى ابن القاسم، فعرضها عليه، فقال له ابن القاسم: فيها شيء لا بد من تغييره وأجاب عما كان يشك فيه، واستدرك منها أشياء كثيرة؛ لأنه كان أملاها على أسد من حفظه. وكتب ابن القاسم إلى أسد أن عارض كتبك بكتب سحنون، فإني رجعتُ عن أشياء مما رويته عني، قالوا: فَأَنفَ أسد من ذلك، وأعرض عنه، فلما بلغ ذلك ابن القاسم، قال: اللهم لا تبارك في الأسدية. فهي مرفوضة إلى اليوم. ثم إن سحنون هذَّب المدونة، ورتَّبها، وألحق بها من خلاف كبار أصحاب مالك، وذَيَّل أبوابها بالأحاديث والآثار، إلا كتبًا منها مفرقة بقيت على أصل اختلاطها في السماع. فقليل لما أُلِّفه ودَوَّنَه "المدونة"، ولما بقي غير مؤلَّف "المختلطة".

والمدونة تنسب لمالك، ولابن القاسم، ولسحنون يقال: مدونة الإمام مالك، ومدونة ابن القاسم، ومدونة سحنون، وهي نِسَبٌ صحيحة، أما نسبتها لمالك؛ فباعتبار أن أغلب الأقوال التي تضمنتها هي للإمام مالك، وأما نسبتها لابن القاسم؛ فلأنه هو ناقل أقوال الإمام مالك، ولكونها تضمن شيئًا من آراء ابن القاسم واجتهاداته، وأما نسبتها لسحنون؛ فلكونه

هو الذي صححها وهذبها وزاد عليها، وأما أسد بن الفرات فقد انعدمت النسبة إليه، ولا يذكر إلا في معرض الحديث عن مراحل تدوينها عند أصحاب التراجم.

..... *** وهكذا العُتْبِيُّ المُسْتَخَرَجَةُ

ألفها الأندلسي الأبي *** محمد بن أحمد العُتْبِيُّ

الكتاب الثاني من الأمهات: (المستخرجة)، واشتهرت أيضًا بالعتبية، نسبةً إلى مؤلفها: أبي عبد الله محمد بن أحمد العُتْبِيُّ، المتوفى سنة ٢٥٥هـ، سمع من يحيى بن يحيى الليثي وأصبغ بن الفرغ، وسحنون، وكان حافظًا للمسائل، جامعًا لها، عالمًا بالنوازل، لكنه أكثر في كتابه من الروايات المطروحة، والمسائل الشاذة، وقد كادت العتبية تضيع، لولا أن الله حفظها لنا، بآب بن رشد الجد المتوفى سنة ٥٢٠هـ الذي شرحها في كتاب اسمه "البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة"، وقد تكفل ابن رشد -رحمه الله- في شرحه هذا ببيان غث المستخرجة من سمينها.

لأبْنِ حَبِيبِ السُّلَمِيِّ عَبْدِ الْمَلِكِ *** واضحةٌ مسلُكُها ما إن سُلِكَ

الكتاب الثالث من الأمهات: (الواضحة في الفقه والسنن) لعبد الملك بن حبيب السلمي، فقيه الأندلس، المتوفى سنة ٢٣٨هـ، رحل إلى المشرق، وأخذ عن عدّة من أصحاب مالك، ثم رجع إلى الأندلس بعلم جم، وفقه كثير، وقد كان موصوفًا بالحدق في الفقه، وأما في الحديث، فلم يكن يتعانى تحرير أصحاب الحديث. وكتابه الواضحة مفقود، وجد منه شيء من كتاب الصلاة وكتاب الحج وطبع.

وقد قال ابن حزم رحمه الله - وهو معروف بالتحامل على المالكية - : "وَأَلَفْتُ عِنْدَنَا تَأْلِيفَ فِي غَايَةِ الْحَسَنِ، لَنَا خَطَرُ السَّبْقِ فِي بَعْضِهَا" وذكر شيئاً من التأليف، إلى أن قال: "ومنها في الفقه: الواضحة، والمالكيون لا تمانع بينهم في فضلها واستحسانهم إياها".

٩. وَلِابْنِ مَوَازٍ نَمَوَا إِحْدَاهَا *** يَقْصُرْنَ فِي الْفُرُوعِ عَنْ مَدَاهَا

١٠. ثُمَّ دَوَاوِينُهُمُ الْمَتْبُوعَةُ *** الْارْبَعُ وَالْمَبْسُوطَةُ الْمَجْمُوعَةُ

١١. لِلْقَاضِي إِسْمَاعِيلَ الْأُولَى الْعَالِيَةِ *** وَلِابْنِ عَبْدِوَسَّ نَمَوَا ذِي الثَّانِيَةِ

١٢. وَكَوْنُ مَخْتَلِطَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ *** هِيَ الْمَدُونَةُ غَيْرُ طَاسِمٍ

١٣. وَالْفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ الْمَعَالِمُ *** نَجَلُ الزُّبَيْرِ عُرُوَّةٌ وَالْقَاسِمِ

١٤. وَابْنُ يَسَارٍ أَيُّ سَلِيمَانُ عَبِيدُ *** اللَّهُ مَعَ خَارِجَةِ سَلِيلِ زَيْدٍ

١٥. وَابْنُ الْمَسِيَّبِ وَسَابِعَا أَبُو *** سَلَمَةَ يُحْسَبُ وَهُوَ يُنْسَبُ

١٦. لِنَجَلِ عَوْفٍ أَوْ أَبُو بَكْرٍ نُسَبُ *** لِعَابِدِ الرَّحْمَنِ سَابِعَا حُسِبُ

١٧. أَوْ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ سَالِمٌ *** وَفِي الْعِبَادَةِ قَالَ النَّاظِمُ

١٨. أَبْنَاءُ عَبَّاسٍ وَعَمْرٍو وَعُمَرُ *** كَذَا زَبِيرُ الْعِبَادِ الْغُرُرُ

وَلِابْنِ مَوَازٍ نَمَوَا إِحْدَاهَا ***

(نَمَوَا) أَي عَزَّوَا وَنَسَبُوا (إِحْدَاهَا) إِحْدَى الْأَمْهَاتِ الْأَرْبَعِ.

الكتاب الرابع من الأمهات الأربع: (الموازية) نسبة إلى مؤلفها أبي عبدالله محمد بن إبراهيم الإسكندراني، المعروف بابن المَوَازِ، فقيه الديار المصرية المتوفى سنة ٢٦٩هـ، أدرك جماعة من أصحاب الإمام مالك، وأخذ عنهم، كعبدالله بن عبدالحكم، وابن الماجشون، وأصبغ بن الفرّج، وعليه كان أكثر اعتماده، قيل: وروى عن ابن القاسم صغيراً، وكان ابن المَوَازِ راسخاً في الفقه والفتيا، علماً في ذلك، انتهت إليه رئاسة

المذهب، والمعرفة بدقيقه وجليله، وألف الكتاب الكبير الموازية، وهي من أجل الكتب التي ألفها المالكيون وأصحها وأوعبها، وقد انتهج فيها منهجاً لم يسبق إليه، وذلك أن غيره إنما قصد جمع الروايات، ونقل نصوص السماعيات عن كبار أصحاب الإمام مالك، أما هو فقصد في تصنيفه إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم، لذا رجحه القابسي على سائر الأمهات، وهذا قول الناظم عن الأمهات غير الموازية:

.....***يَقْصُرْنَ فِي الْفُرُوعِ عَنْ مَدَاهَا

وهذا الكتاب في عداد المفقود.

ثم بعد أن بين مصطلح (الأمهات الأربع)، انتقل إلى بيان مصطلح (الدواوين السبعة) فقال:

ثم دواوينهم المتبوعة***الأربع.....

أي الكتب الأربعة السابقة، وهي الأمهات، وتضاف إليها ثلاثة كتب، قال:

(والمبسوطة): هذا خامس الدواوين. (المجموعة): هذا سادس الدواوين.

(للقاضي إسماعيل الأولى العالية) وهي المبسوطة (ولابن عبدوس نموا) أي عزوا ونسبوا (ذي الثانية) وهي المجموعة.

• خامس الدواوين: المبسوط، وربما قيل فيه: المبسوطة للإمام الحافظ أبي إسحاق إسماعيل بن إسحاق القاضي، المتوفى سنة ٢٨٢هـ، ولي قضاء بغداد، ونشر مذهب مالك بالعراق، وشرحه واحتج له، وكان عالماً بالفنون، معدوداً في الفقهاء، وحفظ الحديث، وأهل القراءات، وأئمة اللغة، ومن كتبه المبسوط تعرف طريقة البغداديين في الفقه والتأليف، ولم يصلنا الكتاب، لكن حفظ لنا جملة من نصوصه ابن أبي زيد القيرواني في (النوادر والزيادات)، والباقي في (المنتقى) شرح الموطأ.

- وسادس الدواوين: المجموعة لابن عبدوس، وهو فقيه المغرب أبو عبدالله محمد بن إبراهيم بن عبدوس، المتوفى سنة ٢٦٠هـ كان إماماً في الفقه، وكان أشبه شيء بأحوال شيخه سحنون في فقهه وزهاده وملبسه ومطعمه. ألف كتاباً شريفاً معتمداً في المذهب كالمدونة سماه (المجموعة) ولم يصلنا هذا الكتاب أيضاً.
- سابع الدواوين: المختلطة وقد سبق أن المختلطة هي المدونة، وقيل لها: المختلطة؛ لأنها بقيت أجزاء لم يكتب لسحنون أن يهذبها ويرتبها، حالت المنية دون ذلك.

فالدواوين في حقيقتها ستة؛ لذا قال:

وكونُ مختلطةِ ابنِ القاسمِ * هي المدونةُ غيرُ طاسِمِ**

ولك أن تسكن:

وكون مختلطة ابن القاسمِ * هي المدونة غير طاسِمِ**

يقول: كون المختلطة هي المدونة قول صحيح غير باطل، يقال: طسم الشيء، إذا درس وانظمس.

وهذه الكتب التي لم تصلنا وهي:

- الواضحة لابن حبيب.
- والموازية لابن المواز.
- والمبسوط للقاضي إسماعيل بن إسحاق.
- والمجموعة لابن عبدوس.

قد حَفِظَ لنا نصوصًا منها ابن أبي زيد القيرواني - رحمه الله - في كتابه: (النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات).

ثم لمّا فرغ من ذكر المصطلحات المتعلقة بالكتب شرع يذكر مصطلحات متعلقة بالأعلام. وهي على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: في مصطلح (الفقهاء السبعة) ومصطلح (العبادة).

والقسم الثاني: في مصطلحات المدارس المالكية وهي أربع: المدنية والمصرية والمغربية والعراقية، فبين المراد بالمدنيين والمصريين والمغاربة والعراقيين.

والقسم الثالث: مصطلحات تخص بعض الأعلام أو يشترك فيها بعض الأعلام كمصطلح (الشيخ) و(القرينين) و(المحمّدين).

والفقهاء السبعةُ المعالمُ *** نجلُ الزُّبيرِ عروةُ والقاسمُ

الفقهاء السبعة: هم سبعة من التابعين كانوا متعاصرين في مدينة النبي صلى الله عليه وسلم. وقد كان الفقهاء بالمدينة عددًا كثيرًا، وإنما خص هؤلاء لاجتماع الناس على رأيهم، حتى صارت لهم الفتيا بالمدينة بعد الصحابة، يصدر الناس عن فتياهم، وينتهون إلى قولهم، قال:

والفقهاء السبعةُ المعالمُ *** نجلُ الزُّبيرِ عروةُ.....

- الأول على ترتيب الناظم عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أخذ عن خالته أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - وتفقه بها، ولازمها، وأكثر الرواية عنها، حتى إنه قال: لقد رأيتني قبل موت عائشة - رضي الله عنها - بأربع حجج وأنا أقول: لو مات اليوم ما ندمت على حديث عندها إلا وقد وعيته.
- قال الزهري: رأيت عروة بحرًا لا تكدره الدلاء.

وقال عمر بن عبد العزيز: ما أجد أعلم من عروة بن الزبير.
وكان -رحمه الله- يقرأ كل يوم ربع القرآن في المصحف نظراً، ويقوم به الليل. توفي
سنة ٩٤هـ.

قال: (والقاسم)

- الثاني من الفقهاء السبعة: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رحمه الله، كان ملازماً لعمته عائشة رضي الله عنها، أكثر من الرواية عنها، وجالس ابن عباس، وأبا هريرة، وابن عمر -رضي الله عنهم- وأخذ عنهم.
قال يحيى بن سعيد: ما أدر كنا بالمدينة أحداً نُفَضِّلُهُ على القاسم.
وقال أبو الزناد: ما رأيت أحداً أعلم بالسنة من القاسم بن محمد، وما كان الرجل يُعَدُّ رجلاً حتى يعرف السنة، وما رأيت أحداً أحَدَ ذهنًا من القاسم، إن كان ليضحك من أصحاب الشُّبه كما يضحك الفتى.
قال الإمام مالك: كان القاسم من فقهاء هذه الأمة.
توفي رحمه الله سنة ١٠٦هـ أو ١٠٧هـ أو ١٠٨هـ، أقوال.

قال الناظم -وفقه الله-:

وابنُ يسارٍ أي سليمانُ عبْدُ *** الله

- الثالث: سليمان بن يسار، مولى أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها، حدث عنها، وعن عائشة رضي الله عنها، وعن جماعة من الصحابة، كزيد بن ثابت، وابن عباس، وأبي هريرة رضي الله عنهم، وكان سليمان من أوعية العلم، بحيث إن بعضهم فضَّله على سعيد بن المسيَّب، وكان سعيد بن المسيَّب يأتيه السائل فيقول: اذهب إلى سليمان بن يسار، فإنه أعلم من بقي اليوم.

قال الإمام مالك: كان سليمان بن يسار من علماء الناس بعد سعيد بن المسيّب، توفي -رحمه الله- سنة ١٠٧هـ.

- الرابع: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- عم أبيه حدّث عبيد الله عن عائشة، وأبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم. ولازم ابن عباس طويلاً، كان كثير الحديث والعلم بالشعر، وهو معلّم عمر بن عبدالعزيز.

قال الزهري: ما جالست أحداً من العلماء إلا وأرى أني قد أتيت على ما عنده، وقد كنت أختلف إلى عروة بن الزبير حتى ما أسمع منه إلا كلاماً معاداً، ما خلا عبيد الله، فإنه لم آت إلا وجدت عنده علماً طريفاً، وقال: كان بحرّاً من بحور العلم.

قال ابن عبد البر في التمهيد: كان عبيد الله مقدّماً في الفقه، شاعراً محسناً، لم يكن بعد الصحابة إلى يومنا هذا فيما علمت فقيهٌ أشعرُ منه ولا شاعرٌ أفقهُ منه.

توفي -رحمه الله- سنة ٩٨هـ أو ٩٩هـ.

.....***.... مع خارجه سليل زيد

- الخامس خارجه بن زيد بن ثابت الأنصاري، أخذ عن أبيه زيد بن ثابت، وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهم، كان مشهوراً بالعلم والفضل والعبادة، كان يقسم الموارث، وينتهي الناس إلى قوله.
- ولما بلغ عمر بن عبدالعزيز خبر وفاته استرجع وصفق بإحدى يديه على الأخرى وقال: ثُلَمَةُ وَاللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ.
- توفي -رحمه الله- سنة ٩٩هـ.

(وابن المسيب) بكسر الياء وفتحها، والفتح أشهر، والكسر مذهب أهل المدينة،

وكانه لما حكي عنه من كراهته للفتح، ذكره السخاوي في فتح المغيث.

• السادس: سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي، هو سيد التابعين وأفقههم

وأفضلهم. كان زوج بنت أبي هريرة رضي الله عنه، وأعلم الناس بحديثه.

قال علي بن المديني: هو عندي أجل التابعين، لا أعلم فيهم أوسع علماً منه.

وقال مكحول: طفئت الأرض كلها في طلب العلم فما لقيت أعلم منه.

قال سعيد رحمه الله: ما أذن المؤذن منذ ٣٠ سنة إلا وأنا في المسجد.

قال الذهبي: إسناده ثابت.

توفي - رحمه الله - سنة ٩٤ هـ.

ثم ذكر الخلاف في السابع فقال:

..... وسابعاً أبو *** سَلَمَة يُحَسَّبُ وَهُوَ يُنَسَّبُ

لِنَجْلِ عَوْفٍ أَوْ أَبُو بَكْرٍ نُسِبَ *** لِعَابِدِ الرَّحْمَنِ سَابِعاً حُسِبَ

أَوْ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ سَالِمٌ ***

وقد أشار إلى هذا الخلاف العراقي في ألفيته في قوله:

..... *** والسابع ذو اشتباه

إما أبو سَلَمَة أَوْ سَالِمٌ *** أَوْ فَأَبُو بَكْرٍ خِلافٌ قَائِمٌ

• أول الثلاثة أبو سلمة، وصرفه في النظم للضرورة، هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن

عوف. ذكر الإمام مالك أن اسمه كنيته، حدّث عن أبيه عبد الرحمن بن عوف -

رضي الله عنه - بشيء قليل؛ لكونه توفي وأبو سلمة صبي، وحدث عن خلق من الصحابة، منهم عائشة، وأبو هريرة، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم. وكان طَلَابَةً للعلم فقيهاً، مجتهداً كثير الحديث، قال: لو رفقت بابن عباس لاستخرجتُ منه علماً كثيراً. قال الزهري: وجدته بحرًا. وقال: كان أبو سلمة كثيراً ما يخالف ابنَ عباس فحُرِمَ لذلك منه علماً كثيراً. توفي - رحمه الله - سنة ٩٤ هـ.

.....أو أبو بكر نُسِبَ *** لعابدِ الرحمنِ سابعاً حُسِبَ

- الثاني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، اسمه كنيته، حدث عن عائشة، وأبي هريرة رضي الله عنهما، وطائفة من الصحابة، كان ثقة فقيهاً كثير الحديث، وكان يقال له "راهب قريش" لكثرة صلاته، توفي - رحمه الله - سنة ٩٤ هـ التي توفي فيها سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وكان يقال لها "سنة الفقهاء" لكثرة من مات منهم فيها.

(أو ابن عبد الله وهو سالم)

- الثالث سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، حدث عن أبيه عبد الله فجود وأكثر، وعن أبي هريرة، وعائشة رضي الله عنهم. قال سعيد بن المسيب: كان عبد الله بن عمر أشبه ولدِ عمرَ به، وكان سالمٌ أشبه ولدِ عبد الله به. قال الإمام مالك: لم يكن أحد في زمان سالم أشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد والفضل والعيش منه. توفي - رحمه الله - سنة ١٠٦ هـ.

اختلفوا في السابع من الفقهاء السبعة بين هؤلاء الثلاثة:

- هل هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف؟ كما عند أكثر علماء الحجاز، حسب ما قاله الحاكم.

- أو هو أبو بكر بن عبد الرحمن، كما لأبي الزناد.

- أو سالم بن عبدالله بن عمر، كما لابن المبارك.

وقد نظم محمد بن يوسف الحلبي الحنفي الفقهاء السبعة، واختار في السابع أنه أبو بكر بن عبد الرحمن، فقال:

ألا كلُّ من لا يقتدي بأئمة*** فقسَّمته ضيزى عن الحقِّ خارجهُ

فخذهم عبيد الله عروة قاسم*** سعيد أبو بكر سليمان خارجهُ

وكلهم من أبناء الصحابة إلا واحدًا هو سليمان بن يسار، يسار لا صحبة له.

ومذهب الإمام مالك امتداد لفقه هؤلاء الفقهاء السبعة، فإن فقه عمر، وزيد بن ثابت، وابن عمر -رضي الله عنهم- انتقل إلى هؤلاء السبعة، وورث علم هؤلاء السبعة تلاميذهم، أمثال: ابن شهاب الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وزيد بن أسلم، ونافع مولى ابن عمر، وربيعة الرأي، وأبي الزناد، وانتقل علم هؤلاء جميعًا إلى الإمام مالك، وكان الإمام مالك متبعًا لآثارهم، مقتديًا بهم، سالكا سبيلهم.

ثم انتقل إلى مصطلح العبادلة فقال:

.....*** وفي العبادلة قال الناظم

أبناء عباس وعمر وعمر وعمر*** كذا زُبَيْرُ العبادِلُ الغُرُرُ

العبادة: أربعة من صغار الصحابة كانوا مشهورين بالعلم والفتيا والرواية، فإذا اجتمعوا على شيء قيل هذا قول العبادة، وقد جمعهم الناظم في قوله:

أبناء عباس وعمر وعُمَرُ * كذا زُبَيْرُ العبَادِلُ الغُرُرُ**

وهذا تضمين.

- أولهم: عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، وقد توفي سنة ٦٨ هـ.
- والثاني: عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وقد توفي سنة ٦٥ هـ.
- والثالث: عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، توفي سنة ٧٤ هـ.
- والرابع: عبدالله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما، توفي ٧٣ هـ.

وتراجمهم مشهورة.

وليس منهم عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - لتقدم وفاته، أما هم فقد عاشوا حتى احتيج إلى علمهم.

والعبادة الذين اسمهم عبدالله كثر، لكن هؤلاء الأربعة يجمعهم أنهم كانوا مشهورين بالعلم والفتيا والرواية، وعاشوا حتى احتيج إلى علمهم.

قال السيوطي في ألفية الحديث:

والبحرُ وابنا عُمَرِ وعُمَرُ *** وابنُ الزُّبَيْرِ في اشتهاٍ يجري

دون ابنِ مسعودٍ لهم عبادةُ *** وغَلَّطوا مَنْ غيرَ هذا مالَ له

١٩. والمدنيون بهم يَعْنُونَا *** بني كنانة وما جُشُونَا

٢٠. ونافعًا مسلمةً مطرفًا *** ولنظيرهم ذا الاسم عُرِفَا

٢١. أشهبُ أصبغُ ابنُ عبدالحكم *** والعتيقُ وابنُ وهبِ الكوفي

٢٢. ونظرا أولاءِ مصريونا *** وهم على الغير مُقدّمونا

٢٣. والمدنيون على المغاربة *** وهم وليست شمسُهم بغاربة

شرع الناظم هنا يبين مصطلحات المدارس المالكية، وهي أربعة مصطلحات: المدنيون، والمصريون، والمغاربة، والعراقيون.

وقد كان المذهب المالكي انتشر في أقطار كثيرة، وكان لأهل كل قطر من الأقطار منهج متميز، ظهر في مصنفاتهم، في الاستنباط، والترجيح، والكتب المعتمدة.

ومن سبب ظهور هذه المدارس: أن الإمام مالكا - رحمه الله - كان إماما في الفقه، إماما في الحديث، وهما وإن كانا مترابطين، إلا أن بعض أصحابه غلب عليهم جانب الفقه مع تلقيهم الموطأ عن الإمام مالك، وبعض أصحابه غلب عليهم جانب الحديث مع أخذهم الفقه عن الإمام مالك، فأدى ذلك إلى ظهور منهجين في المذهب:

أحدهما: من يرى تقديم الأحاديث الصحيحة على العمل، وعلى ذلك كان المدنيون، وعلى رأسهم ابن الماجشون، وكان عليه ابن وهب من المصريين، وابن حبيب من الأندلسيين، وإن كان متأخرا.

والمنهج الآخر: من يرى تقديم الأحاديث التي أيدها العمل، وعلى هذا المنهج كثير من أصحاب مالك المصريين، وعلى رأسهم ابن القاسم.

ويصور هذين المنهجين ما قاله يحيى بن يحيى الليثي - رحمه الله - قال: كنت آتي عبدالرحمن بن القاسم، فيقول لي: من أين يا أبا محمد؟ فأقول: من عند عبدالله بن وهب. فيقول: اتق الله! فإن أكثر هذه الأحاديث ليس عليها العمل. ثم آتي عبدالله بن وهب، فيقول:

من أين؟ فأقول: من عند ابن القاسم. فيقول: اتق الله يا أبا محمد! فإن أكثر هذه المسائل رأي.

ثم فسر يحيى بن يحيى - رحمه الله - هذين المنهجين، فقال: رحمهما الله، فكلاهما قد أصاب في مقالته، نهاني ابن القاسم عن اتباع ما ليس عليه العمل من الحديث فأصاب، ونهاني ابن وهب عن كلفة الرأي وكثرته، وأمرني بالاتباع وأصاب.

فهذا سبب منهجي. ولظهور هذه المدارس التي تميزت كل واحدة منها بمنهجها سبب آخر يرجع إلى البيئة العلمية.

فالعراق كان يسود فيها مذهب أبي حنيفة، فاضطرّ ذلك علماءها إلى العناية بالتأصيل والاستدلال، أما المغرب، فمذهب مالك فيها غير منازع من قديم.

وقد قال في المراقي في مذهب مالك:

وما سواه مثلُ عنقا مُغْرِبٍ *** في كلِّ قُطْرٍ من نواحي المغربِ

لذا وجّه المغاربة عنايتهم إلى تصحيح الروايات وضبط الأقوال.

فهذان سببان من أسباب ظهور المدارس، وهما أن الإمام مالك كان إماماً في الفقه والحديث، فغلب جانب الفقه على بعض أصحابه، وجانب الحديث على بعضهم. والسبب الذي يرجع إلى البيئة العلمية.

المدرسة الأولى: مدرسة المدنيين.

قال الناظم - وفقه الله -:

والمدنيون بهم يعنوننا ***

وذكر خمسة من أعلام هذه المدرسة:

- الأول: ابن كنانة، وهو عثمان بن عيسى بن كنانة، كان مجلسه عن يمين الإمام مالك لا يفارقه، وهو الذي جلس في حلقة مالك بعد وفاته، توفي - رحمه الله - سنة ١٨٦ هـ.
- الثاني: ابن الماجشون، بكسر الجيم وضم الشين، واقتصر كثير منهم في الجيم على هذا الضبط، وحكي في الجيم التثليث، وهو عبدالملك بن عبدالعزيز بن الماجشون، كان مفتي المدينة في أيامه، أثنى عليه سحنون وفصله، وقال: هممت أن أرحل إليه وأعرض عليه هذه الكتب، فما أجاز منها أجزت، وما ردّ رددت.
- وأثنى عليه ابن حبيب كثيرًا، وكان يرفعه في الفهم على أكثر أصحاب مالك، تفقه به خلق كثير، وأئمة جلّة، كأحمد بن المعذل، وابن حبيب، وسحنون. وكان فصيحًا جَزَلَ الكلام. كان إذا ذكره الشافعي لم يعرف الناس كثيرًا مما يقولان؛ لأن الشافعي تأدب بهذيل في البادية، وعبد الملك تأدب في خوولته من كلب بالبادية.
- وسئل صاحبه أحمد بن المعذل ف قيل له: أين لسانك من لسان أستاذك عبدالملك؟ فقال: كان لسان عبدالملك إذا تعايا أحيا من لساني إذا تحايا.
- وقال: كلما تذكرت أن التراب يأكل لسان عبدالملك صغرت الدنيا في عيني.
- توفي - رحمه الله - سنة ٢١٢ هـ وقيل: ٢١٣ هـ وقيل: ٢١٤ هـ.
- الثالث: ابن نافع، وهو عبد الله بن نافع الصائغ، صحب مالكا أربعين سنة، ولزمه لزومًا شديدًا، وكان لا يقرأ ولا يكتب، وإنما يتحفظ.
- قال أشهب: ما حضرت مجلسًا لمالك إلا وابن نافع حاضره، ولا سمعت إلا وقد سمع. وقد سئل الإمام مالك: من لهذا الأمر بعدك؟ فقال: ابن نافع. وقد جلس في مجلس مالك بعد ابن كنانة. توفي - رحمه الله - سنة ١٨٦ هـ.

- الرابع: ابن مسلمة، وهو محمد بن مسلمة بن محمد بن هشام، كان أحد فقهاء المدينة من أصحاب مالك، وكان من أفقهم، وله كتب في الفقه أخذت عنه، جمع العلم والورع، توفي سنة ٢٠٦هـ كما في الديباج، وقيل: توفي سنة ٢١٦هـ. وابن مسلمة اثنان:

١ - محمد بن مسلمة المترجم له.

٢ - وعبد الله بن مسلمة القعنبي، من رواة الموطأ.

لكنه إذا أطلق في المدنيين فهو محمد لا عبدالله، قال العدوي في حاشيته على شرح الخرشي عند ذكره ابن مسلمة في المدنيين، قال: "محمد لا عبد الله، وإن كان كل منهما أخذ عن مالك".

والخرشي هو بفتح الخاء والراء. وإن كان شاع على ألسنة كثير من المشايخ بكسر الخاء وسكون الراء. وقد قال في بو طليحية:

والخرشي بالكسر بكل قَوْلَه ... والنَّشَرْتُ رابعٌ للدَّوْلَه

وبعضهم ينطقه الخرشي بضم الخاء وفتح الراء، والصواب: أنه بفتح الخاء والراء الخرشي، كما أظن في بيان ذلك في كتاب "دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك" د. حمدي عبد المنعم شلبي.

- الخامس مُطَرَّف، وهو ابن عبدالله بن مطرف بن سليمان بن يسار، سليمان بن يسار - رحمه الله - جد أبيه، سبق ذكره في فقهاء المدينة السبعة. ومطرف هو ابن أخت الإمام مالك، صحب مالكا سبع عشرة سنة. قال الإمام أحمد: كانوا يقدمونه على أصحاب مالك. توفي - رحمه الله - سنة ٢٢٠هـ.

.....*** ولنظيرهم ذا الاسم عُرفا

قال الحطاب في مواهب الجليل: "وَالْمَدَنِيُّونَ يُشَارُّ بِهِمْ إِلَى ابْنِ كِنَانَةَ، وَابْنِ الْمَاجِشُونِ، وَمُطَرِّفٍ، وَابْنِ نَافِعٍ، وَابْنِ مَسْلَمَةَ، وَنُظَرَاءِهِمْ."

والناظم في هذه المنظومة متابع للحطاب، ناسجٌ على منواله.

فأنت ترى هنا أنه ذكر الخمسة الذين ذكرهم حطاب، ثم قال:

.....*** ولنظيرهم ذا الاسم عُرفا

كما قال حطاب: "ونظرائهم".

وقد أشار إلى ذلك في آخر نظمه في قوله:

وَعَلَّنِي أَعَزُّ فِي الْخِطَابِ * بِالْعُدْوِيِّ الْحَبْرِ وَالْحَطَّابِ**

وقد بينَّ جملة من هذه المصطلحات الحطابُ في شرحه مقدمة مختصر خليل، وكذلك الخرشبي، والعدوي في حاشيته على شرح الخرشبي.

ومن نظرائهم:

• المغيرة بن عبدالرحمن المخزومي: كان أحدَ من دارت عليه الفتيا بالمدينة بعد

مالك، وكان لمالك مجلس يقعد فيه وإلى جنبه المغيرة، لا يجلس فيه سواه وإن

غاب المغيرة، توفي -رحمه الله- سنة ١٨٨ هـ.

• ومنهم: محمد بن إبراهيم بن دينار الجهني، من قدماء أصحاب مالك، وكان صَحْبَ

مالكًا في القراءة على ابن هرmez، كان يفتي في المدينة مع مالك وبعده، قال ابن حبيب:

كان هو والمغيرة أفقه أهل المدينة.

وقال أشهب: ما رأيت في أصحاب مالك أفقه من ابن دينار.

وقال الشافعي عن ابن دينار مثل ذلك.

توفي - رحمه الله - سنة ١٨٢ هـ.

وقد حصلت له قصة مع شيخه ابن هرمز حين كان يختلف إليه مع الإمام مالك وعبد العزيز بن أبي سلمة، عبد العزيز بن أبي سلمة هو والد عبد الملك بن الماجشون الذي سبق ذكره، أورد هذه القصة ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله قال: ذكر محمد بن الحارث في أخبار سحنون أنه قال: كان مالك بن أنس وعبد العزيز بن أبي سلمة ومحمد بن إبراهيم بن دينار وغيرهم يختلفون إلى ابن هرمز، وكان إذا سأله مالك وعبد العزيز أجاهما، وإذا سأله ابن دينار - المترجم له هنا - وذووه لم يجبههم، فتعرض له ابن دينار يوماً، فقال له: يا أبا بكر، لِمَ تستحل مني ما لا يحل لك؟ قال له: يا ابن أخي، وما ذاك؟ قال: يسألك مالك وعبد العزيز فتجيبهما، وأسألك أنا وذوي فلا تجيبنا. فقال: أوقع ذلك يا ابن أخي في قلبك؟ قال: نعم، قال: إني قد كبرت سنّي، ورقّ عظمي، وأنا أخاف أن يكون خالطني في عقلي مثل الذي خالطني في بدني، ومالك وعبد العزيز عالمان فقيهان، إذا سمعا مني حقاً قبلاه، وإذا سمعا مني خطأ تركاه، وأنت وذووك ما أجبتكم به قبلتموه.

قال محمد بن الحارث: هذا والله هو الدين الكامل، والعقل الراجح. لا كمن يأتي بالهذيان، ويريد أن ينزل من القلوب منزلة القرآن.

- ومن نظرائهم بالمدينة: إسماعيل بن أبي أويس، وهو ابن اخت الإمام مالك، وزوج ابنته، خرج عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما، توفي - رحمه الله - سنة ٢٢٦ هـ.

- ومنهم أبو مصعب أحمد بن أبي بكر القاسم بن الحارث الزهري، كان من أعلم أهل المدينة، لازم الإمام مالكا وتفقه به، وسمع منه الموطأ، وأتقنه عنه، والموطأ برواية أبي مصعب الزهري مطبوع، توفي - رحمه الله - سنة ٢٤٢هـ.

ومن سمات هذه المدرسة المدنية الاعتماد على الحديث وتقديره، ما دام ثابتاً عن النبي صلى الله عليه وسلم، دون النظر إلى كون العمل موافقاً له أو غير موافق.

أشهبُ أصبغُ ابنُ عبدالحكم * والعُتْقِيُّ وابنُ وهبِ الكُمِّي**

وَنُظَرَا أَوْلَاءِ مِصْرِيُونَا ***

المدرسة الثانية: المدرسة المصرية.

وقد ذكر الناظم خمسة من أعلام هذه المدرسة:

- الأول: أشهب، وهو أشهب بن عبدالعزيز القيسي العامري، شهد له الشافعي بالفقه، انتهت إليه رئاسة مصر بعد ابن القاسم، توفي - رحمه الله - سنة ٢٠٤هـ.
- والثاني: أصبغ، وهو أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع، رحل إلى المدينة لسمع من مالك، فدخلها يوم مات مالك، وصحب ابن القاسم، وأشهب، وابن وهب، وكان كاتب ابن وهب، وأخصَّ الناس به، وكان - رحمه الله - من أعلم الناس كلهم برأي مالك، يعرفه مسألةً مسألةً، ومتى قالها مالك، ومن خالفه فيها. توفي - رحمه الله - سنة ٢٢٥هـ.
- الثالث على ترتيب الناظم: ابن عبدالحكم وهو عبدالله بن عبدالحكم بن أعين، كان ممن عقل مذهب مالك، وخرَّج على أصوله، وقد أفضت إليه الرئاسة بمصر بعد أشهب، له ثلاثة مختصرات: كبير، وأوسط، وصغير، جمع فيها سماعاته.

توفي - رحمه الله - سنة ٢١٤ هـ.

- والرابع: العُتْقِيُّ وهو أبو عبدالله عبدالرحمن بن القاسم العتقي المصري، أثبت الناس في مالك، وأصحهم رواية عنه، وأعلمهم بأقواله، وآمنهم عليه. صحب مالكا عشرين سنة.

قال فيه الإمام مالك: مَثَلُهُ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَمْلُوءٍ مَسْكَاً.

وقال له: اتق الله، وعليك بنشر هذا العلم.

كان - رحمه الله - ذا مال ودنيا، فأنفقها في العلم، وله قَدَمٌ في الورع والتأله.

قال أسد بن الفرات: كان ابن القاسم يختم كل يوم وليلة ختمتين، قال: فنزل لي حين جئت إليه عن ختمة، رغبةً في إحياء العلم.

حدّث ابن القاسم عن نفسه قال: بينا أنا عند مالك، إذ أقبل حاجٌ مصر فإذا شاب متلثم دخل علينا، فسلم على مالك. فقال: أفيكم ابن القاسم؟ فأشير إليّ. فأقبل يقبل عيني، ووجدت منه ريحاً طيبة، فإذا هي رائحة الولد! وإذا هو ابني عبدالله! وكان ابن القاسم قد ارتحل إلى مالك وزوجهُ حاملٌ بهذا الولد.

توفي - رحمه الله - سنة ١٩١ هـ.

- والخامس ابن وهب وهو أبو محمد عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، كان حافظاً جامعاً بين الفقه والحديث، من أثبت الناس في مالك، روى عن أربع مئة عالم، وصحب مالكا ٢٠ سنة، وكان من أوعية العلم، وكنوز العمل، لم يكتب مالك بالفقيه لأحد إلا إليه، وكان يسمى ديوان العلم.

توفي - رحمه الله - سنة ١٩٧ هـ.

قال الناظم: (وابن وهب الكمي) الكمي: الشجاع المتكمي أي المتغطي في سلاحه.

قال الناظم: (ونظراً أولاء مصرئونا)

قال الحطاب في مواهب الجليل: "والمصريون يشار بهم إلى ابن القاسم، وأشهب، وابن وهب، وأصبغ بن الفرّج، وابن عبد الحكم، ونظرائهم".

وهؤلاء الخمسة الذي سماهم الحطّاب ذكرهم الناظم، ثم قال: (وَنُظَرًا أَوْلَاءِ) كما قال الحطاب: "ونظرائهم".

من نظرائهم:

- الحارث بن مسكين، وقد طلب العلم على كبر، ففاته مالک.
- تفقه بابن القاسم، وابن وهب، وأشهب، ودون أسمعتهم، وبوبها.
- توفي - رحمه الله - سنة ٢٥٠ هـ.
- ومنهم ابن المَوَّاز، وقد سبق التعريف به عند الحديث عن كتابه الموازية من الأمهات الأربع.
- وممن حمل لواء المالكية بمصر بعد من تقدم، ابن شعبان وهو أبو اسحاق محمد بن القاسم بن شعبان، من ولد عمار بن ياسر، ويعرف بابن القُرْطِي نسبة إلى بيع القُرْط، كان صاحب سنّة واتباع، مع باع مديد في الفقه، وكان رأس المالكية بمصر في زمانه، وأحفظهم للمذهب.
- توفي - رحمه الله - سنة ٣٥٥ هـ.

ومن أبرز سمات هذه المدرسة المصرية اعتماد ما عليه عمل أهل المدينة، وتقديمه على غيره.

٢٣. وَنُظَرًا أَوْلَاءِ مِصْرِيُونَا *** وهم على الغير مُقَدَّمُونَا

٢٤. والمدنيون على المغاربة *** وهم وليست شمسهم بغاربه

٢٥. الباج وابن مُخَرِّز وابن أبي *** زيد كذا اللخمي وابن العربي

٢٦. مَعَ بَنِي شَبْلُونِ وَاللَّبَّادِ *** وَالْقَابِسِيِّ أَحَدُ الْآحَادِ

٢٧. سَنَدُّ، ابْنُ رُشْدٍ الْمُخْزُومِي *** وَنَجْلُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْعُلُومِ

٢٨. وَنَجْلُ شُعْبَانَ قَدْ اسْتَبَيْنَا *** تَقْدِيمُهُمْ عَلَى الْعِرَاقِيِّينَا

(وهم) أي المصريون (على الغير مقدمونا).

يعني أن المدرسة المقدّمة على غيرها من المدارس الأربع، هي المدرسة المصرية، وقد سبق أن الناظم مما اعتمد عليه في منظومته هذه حاشية العدوي على شرح الخرشي، وقد نقل العدوي في حاشيته عن علي الأجهوري أنه قال: "تقديم المصريين على من سواهم ظاهر؛ لأنهم أعلام المذهب، لأن منهم ابن وهب، وقد علمت جلالته، وابن القاسم، وأشهب".

ثم قال: (والمدينون على المغاربة) قال عليّ الأجهوري: "وكذا تقديم المدينين على المغاربة؛ إذ منهم الأخوان" والأخوان - كما سيأتي إن شاء الله - هما مطرف وعبد الملك بن الماجشون، وهما الإمامان اللذان حملا لواء المدرسة المدنية رَدْحًا من الزمن، حتى عُدا أشهرَ مَنْ نشر علم مالك، ورحل إليه الناس في ذلك.

وتتمه كلام عليّ الأجهوري: "ويظهر تقديم المغاربة على العراقيين؛ إذ منهم الشيخان" والشيخان - كما سيأتي إن شاء الله - هما ابن أبي زيد القيرواني، وأبو الحسن القاسبي. فالمغاربة مقدمون على العراقيين - وسيأتي إن شاء الله تنبيه الناظم على ذلك - وقد قال في بوطليحية:

وَرَجَحُوا مَا شَهَرَ الْمَغَارِبَهُ *** وَالشَّمْسُ بِالْعِرَاقِ لَيْسَتْ غَارِبَهُ

وفي نسخة: (والشمس بالمشرق ليست غاربه)

يعني يُقَدَّم ما شهَّره المغاربة على ما شهَّره العراقيون، وهذا أمر أغلبي، وهو فيما إذا كان الخلاف بين المدارس، أما إذا كان بين أعيانها، فالمقدَّم قول ابن القاسم، لما سبق في ترجمته.

قال: **(وهم)** يعني المغاربة، والمقصود بهم من كان على غرب الدولة الإسلامية قديمًا، وذلك يشمل في الاصطلاح بلاد شمال إفريقيا والأندلس.

ثم اعترض بقوله: **(وليست شمسهم بغاربة)** أراد بهذه الجملة المعترضة أن تقديم المدرسة المدنية على المدرسة المغربية ليس لنقص فيها، بل إن المدرسة المغربية هي التي بقيت غير مُزاحمة ولا مُنازعة، ولم ينقطع فيها الاشتغال بالمذهب المالكي، ولا يزال تراثها محفوظًا موجودًا، وهي نتاجٌ للمدارس الثلاث، فقد سبق أن المدرسة المدنية، اعتنت بالآثار، والمصرية اعتنت بالعمل، وأما العراقية فاعتنت بالتفريع والتأصيل، وسيأتي الحديث عنها إن شاء الله، أما المدرسة المغربية فهي نتاجٌ للمدارس الثلاث، جمعت خصائص المدارس الثلاث المدنية في العناية بالحديث والآثار، والمصرية في العناية بالعمل، والعراقية في كثرة التفريع والتأصيل.

وقد ذكر الناظم ثلاثة عشر من أعيان هذه المدرسة، وهو متابع للحطاب في مواهب الجليل، فإنه ذكر هؤلاء الثلاثة عشر.

قال: **(الباج)**

- الأول: أبو الوليد، سليمان بن خلف الباجي، ارتحل إلى المشرق، فسمع من خلق كثير بالعراق والشام من الفقهاء والمحدثين، ثم رجع بعد ثلاث عشرة سنة إلى الأندلس بعلم غزير، فحاز رئاسة الأندلس، وأخذ عنه بها علم كثير، وتفقه عليه

خلق، وقد روى عنه حافظا المشرق والمغرب وهما ابن عبد البر، والخطيب
البغدادي، وهما أسنُّ منه.

ولَمَّا قَدِمَ من رحلته كَلَّمُوهُ في أمر ابن حزم، وكان قد قَصَّرَت ألسنةُ الفقهاء عن
مجادلته، فدخل إلى ابن حزم، وناظره، وله معه مجالس كثيرة.

من شعر الباجي - رحمه الله - قوله:

إِذَا كُنْتُ أَعْلَمُ عِلْمًا يَقِينًا ... بِأَنَّ جَمِيعَ حَيَاتِي كِسَاعُهُ

فَلِمَ لَا أَكُونُ ضَنِينًا بِهَا ... وَأَجْعَلُهَا فِي صَلَاحٍ وَطَاعَةٍ

له المنتقى في شرح الموطأ، والإشارة في أصول الفقه، والنصيحة الولدية.

توفي - رحمه الله - سنة ٤٧٤ هـ.

قال: (وابن محرز)

- الثاني: هو أبو القاسم عبدالرحمن بن محرز القيرواني، كان معروفًا بالفقه والفهم،
والعناية بالحديث ورجاله، له تعليقٌ على المدونة، توفي - رحمه الله - نحو سنة
٤٥٠ هـ.

قال: (وابن ابي زيد)

- الثالث: الإمام أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني، يقال له: مالك الصغير، كان
إمام المالكية في وقته، واسع العلم كثير الحفظ والرواية، برز في العلم والعمل،
ورُحِّلَ إليه من الأقطار، وَنَجَبَ أصحابه، وَكَثُرَ الآخذون عنه، وهو الذي لَخَّصَ
المذهب، وملاً البلاد من تواليفه.
له "الرسالة" المختصر المشهور، قيل: إنه ألفها وهو ابن سبع عشرة سنة، وهي أول
تأليفه، وله "النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات".

نقل الشيخ زروق - رحمه الله - في شرح الرسالة أنه سقط حائط دار ابن أبي زيد، وكان يخاف على نفسه إذ ذاك من الشيعة، فاتخذ كلبًا، ف قيل له: كيف تتخذهُ ومالكٌ نهى عن اتخاذ الكلب في غير مواضع الثلاثة؟ فقال: لو أدرك مالكُ زماننا لاتخذ أسدًا ضارياً.

توفي - رحمه الله - سنة ٣٨٦هـ.

قال: (كذا اللخمي)

• الرابع: أبو الحسن علي بن محمد اللخمي، كان فقيهاً ديناً ذا حظ من الأدب والحديث، واسعَ الفقه والفهم، له تعليق كبير على المدونة مطبوع اسمه: التبصرة. وهو مُغرَّمٌ بتخريج الخلاف في المذهب، واستقراء الأقوال، وربما خالف المذهب فيما ترجح عنده، فخرجت اختياراته في الكثير عن قواعد المذهب. وهذا ما حدا بعضهم إلى أن يُنشد فيه:

لقد مَزَّقْتُ قلبي سِهامُ جُفُونِها ... كما مَزَّقَ اللَّخْمِيُّ مذهبَ مالِكِ

وقال النابغة الغلاوي في منظومته بوطليحية:

واعتمدوا تبصرةَ اللخميِّ ... ولم تكن لِجَاهِلٍ أُمِّيٍّ

لكنَّهُ مَزَّقَ باختيارِهِ ... مذهبَ مالِكٍ لَدَى امتيارِهِ

وقد اعتمده خليل في مختصره، فهو أحد الأئمة الأربعة المعتمدة ترجيحاتهم في مختصر خليل، وأشار إليه بمادة الاختيار، توفي - رحمه الله - سنة ٤٧٨هـ.

قال: (وابن العربي)

• الخامس: القاضي محمد بن عبدالله بن محمد المعروف بابن العربي رحل إلى المشرق فدوّن الفقه والأصول، وقيد الحديث، واتّسع في الرواية، وأتقن مسائل

الخلاف، ثم رجع إلى بلده بعلم كثير، لم يأت به أحد قبله ممن كانت له رحلة إلى المشرق، وأقبل على نشر العلم وبثه، وصنّف تصانيف مفيدة، منها: أحكام القرآن، والمسالك في شرح موطأ الإمام مالك، والقبس في شرح موطأ مالك بن أنس، وعارضة الأحوذى على جامع الترمذي.

توفي - رحمه الله - سنة ٥٤٣ هـ.

قال: (مع بني شبلون واللباد)

- السادس: أبو القاسم عبد الخالق بن خلف بن شبلون، كان الاعتماد عليه بالقيروان في الفتوى والتدريس بعد ابن أبي زيد القيرواني، توفي - رحمه الله - سنة ٣٩١ هـ.
 - السابع: محمد بن محمد بن وشاح، المعروف بابن اللباد، كان من بحور العلم، مجاب الدعوة، عليه تفقه ابن أبي زيد القيرواني، وقد رثاه بمرثية ترى فيها منزلة ابن اللباد في قلب ابن أبي زيد، وهي في ديوان ابن أبي زيد القيرواني.
- توفي ابن اللباد - رحمه الله - سنة ٣٣٣ هـ.

قال: (والقاسبي أحد الأحاد)

- الثامن: أبو الحسن علي بن محمد بن خلف القاسبي، كان عارفاً بالعلل والرجال، والفقه والأصول، وكان أعمى لا يرى شيئاً، وهو مع ذلك من أصحاب العلماء كتباً، وأجودهم ضبطاً، أعمل نفسه في درس الفقه والحديث حتى برع فيهما، وكان من الصالحين المتقين، لما عزم عليه في الفتيا تأبى، وسدّ بابَه دون الناس، فقال لهم أبو القاسم ابن شبلون - الذي سبقت ترجمته -: اكسروا عليه بابَه، فإنه قد وجب عليه فرض الفتيا، هو أعلم من بقي بالقيروان. فلما رأى ذلك خرج عليهم ينشد:
- لَعَمْرُ أَيْبِكَ مَا نُسِبَ الْمُعَلَّى ... إِلَى كَرَمٍ وَفِي الدُّنْيَا كَرِيمٌ

ولكنَّ البلادَ إذا اقشعرتْ ... وصَوَّحَ نَبْتُهَا رُعيَ الهَشِيمِ

قال: أنا والله ذلك الهشيم، أنا والله ذلك الهشيم. فبكى وأبكى.

كان - رحمه الله - واحدًا من آحاد العلماء وأفرادهم الجامعين بين العلم والعمل لذا

وصفه الناظم هنا بأنه (أحد الأحاد).

توفي - رحمه الله - سنة ٤٠٣ هـ.

قال: (سند)

• التاسع: أبو علي سند بن عنان بن إبراهيم، كان فقيهاً فاضلاً زاهداً، تفقّه بالشيخ أبي

بكر الطرطوشي، وجلس لإلقاء الدرس بعده، وانتفع به الناس، وألف كتاباً حسناً في

الفقه سماه "الطراز" شرح به المدونة، توفي قبل إكماله.

توفي - رحمه الله - سنة ٥٤١ هـ.

وسند بن عنان من المصريين، ليس من المغاربة، والناظم متابع في ذكره هنا الخطاب في

مواهب الجليل، قال العدوي في حاشيته على شرح الخرشي عن سند: "هو إسكندراني،

فينبغي أن يعد مصرياً باعتبار الإقليم، فإن إسكندرية من إقليم مصر كما علم من كلام

المقريري في خطه" انتهى كلام العدوي يعني بكتاب المقريري كتاب "المواعظ والاعتبار

في ذكر الخطط - بكسر الخاء - والآثار".

ثم قال: (ابن رشد)

• العاشر أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد، كان فقيهاً عالماً حافظاً للفقه،

مقدِّماً فيه على جميع أهل عصره، عارفاً بالفتوى، وبصيراً بأقوال أئمة المالكية،

وإليه كانت الرحلة للتفقه من أقطار الأندلس. وكان يقال له: أبو دُلفِ المذهب،

وأبو دلف من الأمراء الأجواد الشجعان، وكان أديباً شاعراً، وفيه قال الشاعر:

إِنَّمَا الدُّنْيَا أَبُو دُلْفٍ *** بَيْنَ بَادِيهِ وَمُحْتَضَرِهِ

فَإِذَا وَلَّى أَبُو دُلْفٍ *** وَلَّتِ الدُّنْيَا عَلَى أَثَرِهِ

كان ابن رشد ملء السَّمْعِ والبَصَرِ لذا كانوا يقولون له: أبو دلف المذهب.

ذَكَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ لَهُ ذَلِكَ الزَّرْقَانِيُّ فِي شَرْحِ مُخْتَصَرِ خَلِيلٍ.

وكانوا يقولون له أيضًا: عجوز المذهب.

من تصانيفه: كتاب المقدمات الممهّدات، وكتاب البيان والتحصيل سبقت الإشارة

إليه عند الكلام عن العتبية.

توفي - رحمه الله - سنة ٥٢٠هـ.

وهو جد ابن رشد الحفيد، صاحب "بداية المجتهد".

ابن رشد الحفيد اسمه كاسم جده، واسم أبيه كاسم أبي جده، فهو محمد بن أحمد

بن رشد، وقد أقبل على علوم الفلاسفة وبلاياهم، حتى صار يضرب به المثل في

ذلك، وكان يُفَزَعُ إلى فتياه في الطب كما يُفَزَعُ إلى فتياه في الفقه.

توفي - رحمه الله - سنة ٥٩٥هـ.

قال: **(المخزومي)** معطوف بحذف العاطف، وهو كثير.

• هذا الحادي عشر: وقد بين المقصود بالمخزومي الخطاب حين ذكره، فقال: "وهو

المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي من أكابر أصحاب مالك" والناظم متابع له، وقد

سبق ذكره في المدنيين، عند قول الناظم: (ولنظيرهم ذا الاسم عُرفًا) وسبقت

ترجمته هناك، فالمخزومي من المدنيين.

قال: **(ونجل عبد البر في العلوم)**

• الثاني عشر: هو الإمام الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر النَّمْرِي الأندلسي، صاحب التصانيف الفائقة، كان إماماً دِيناً متبحراً في العلم، صاحب سنة واتباع، قال أبو الوليد الباجي: "لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر ابن عبد البر في الحديث، وهو أحفظ أهل المغرب".

له كتاب: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد رتبّه على أسماء شيوخ مالك، على حروف المعجم. أثنى على كتابه هذا ابنُ حزم فقال: "لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله، فكيف أحسن منه؟".

وفيه قال ابن عبد البر - رحمه الله -:

سَمِيرُ فَوَادِي مُدُّ ثَلَاثِينَ حِجَّةً ... وَصَيْقُلُ ذَهْنِي وَالْمُفَرَّجُ عَنْ هَمِّي

بَسَطْتُ لَكُمْ فِيهِ كَلَامَ نَبِيِّكُمْ ... بِمَا فِي مَعَانِيهِ مِنَ الْفَقْهِ وَالْعِلْمِ

وَفِيهِ مِنَ الْآثَارِ مَا يُهْتَدَى بِهِ ... إِلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَيُنْهَى عَنِ الظُّلْمِ

وله كتاب الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار شرح فيه الموطأ على وجهه، والاستيعاب في معرفة الأصحاب وجامع وبيان من فضله.

وله في الأدب بهجة المجالس وأنس المجالس وهو على اسمه جمع فيه من الأمثال السائرة، والأبيات النادرة، والحكم، والحكايات الممتعة.

توفي - رحمه الله - سنة ٤٦٣ هـ. وكان حافظ المغرب في زمانه، وفي السنة نفسها توفي حافظ المشرق الخطيب البغدادي.

قال: (ونجل شعبان)

• الثالث عشر: ابن شعبان وهو من المصريين، ليس من المغاربة، والناظم متابع في ذكره هنا الحطاب في مواهب الجليل، وقد سبق ذكره في المصريين، عند قول الناظم: (ونظرا أولاء مصريونا)، وسبقت هناك ترجمته.

قال: (قد استبيننا تقديمهم على العراقيين) أي تقديم المغاربة على العراقيين، وقد سبق نقل قول عليّ الأجهوري كما في حاشية العدوي: "ويظهر تقديم المغاربة على العراقيين؛ إذ منهم الشيخان" والشيخان - كما سيأتي إن شاء الله - هما ابن أبي زيد القيرواني، وأبو الحسن القاسبي.

٢٩. وإن سألت من هم ولا حرج *** فالقاض إسماعيل مع أبي الفرج

٣٠. والأبهرى وعابد الوهاب *** مع ابني القصار والجلاب

٣١. ثم محمد له اطراد *** حيث ابن مواز هو المراء

٣٢. والمازري حيث يطلق الإمام *** والشيخ هو ابن أبي زيد الهمام

٣٣. والشيخ ذا والقاسبي الشيخان *** أشهب وابن نافع القرينان

٣٤. وعابد الوهاب إسماعيل ذان *** القاضيان عندهم، والأخوان

٣٥. مطرف ومعه عبد الملك *** أما المحمدان في نهج سلك

٣٦. فمن لمواز وسحنون نمي *** أو مع الأول ابن عبد الحكيم

قال: (وإن سألت من هم) أي من هم العراقيون أصحاب المدرسة المالكية العراقية.

(ولا حرج) أي لا حرج عليك في السؤال عنهم.

..... *** فالقاض إسماعيل مع أبي الفرج

والأبهرى وعابد الوهاب *** مع ابني القصار والجلاب

ذكر ستة من أعيان هذه المدرسة العراقية، وهو متابع في هذا الخطاب في مواهب الجليل فإنه ذكر هؤلاء الستة.

قال: (فالقاضي إسماعيل)

- الأول: القاضي إسماعيل بن إسحاق، وقد سبق التعريف به عند الكلام عن كتابه المبسوط.

قال: (مع أبي الفرج)

- الثاني: أبو الفرج عمر بن محمد بن عمرو الليثي، تفقه بإسماعيل القاضي صاحب المبسوط، وكان من كتّابه، كان فصيحا لغويا فقيها متقدما، توفي - رحمه الله - سنة ٣٣١ هـ.

قال: (والأبهري)

- الثالث: أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد الأبهري، عالم بغداد وفقهها، انتهت إليه رئاسة مذهب مالك، وعنه انتشر في البلاد، وقد جمع الله له بين الفقه، والقراءات، وعلو الإسناد، حدّث عنه الحافظ الدارقطني، وأثنى عليه، وقال: "هو إمام المالكية، إليه الرحلة من أقطار الدنيا". شَرَحَ مختصر ابن عبدالحكم، توفي - رحمه الله - سنة ٣٧٥ هـ.

قال: (وعابد الوهاب)

- الرابع: القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي، الفقيه الحافظ، والشاعر الأديب، من أعيان علماء الإسلام، تولّى القضاء بعدّة جهات من العراق، ثم إنه خرج من بغداد بسبب الفاقة، وشيّعهُ يومَ فَصَلَ عنها من أكابرها وأصحاب

محابرها جملة موفورة، وطوائف كثيرة، فقال: لو وجدتُ بين ظهرائكم رغبين كل غداةٍ وعَشِيٍّ ما عدلتُ ببلدكم بلوغ أمانة.

واجتاز في طريقه بمَعْرَةِ النِّعْمَانِ قاصداً مصر، وبالمَعْرَةِ يومئذ أبو العلاء المَعَرِّيُّ، فأضافه واحتفى به، وفي ذلك يقول المَعَرِّيُّ من جملة أبيات:

والمالِكِيُّ ابنُ نصرٍ زار في سفرٍ *** بلادنا فحمدنا النَّأْيَ والسَّفرَا

إذا تفقَّه أحياء مالكاً جدلاً *** وينشر الملك الضِّلِيلَ إن شَعَرَا

الملك الضليل: امرؤ القيس.

ولما دخل مصر حمل لواءها، وملاً أرضها وسماءها، وفُتِحَتْ عليه الدنيا، وولِّي قضاءها.

يقال: إنه لم يلبث أن مات بسبب أكلةٍ اشتهاها فأكلها، وقال كلمته المشهورة: "لا إله إلا الله، لما عشنا ميتاً".

قال ابن بسام في الذخيرة: "وقد وجدت له شعراً معانيه أجلى من الصبح، وألفاظه أحلى من الظفر بالنجح".

من شعره الرائق قوله:

متى تَصِلُ العِطَاشُ إلى ارتواءٍ *** إذا استقَتِ البحارُ مِنَ الرِّكَايا

وَمَنْ يَثْنِي الأصَاغَرَ عن مرادٍ *** وقد جلس الأكابرُ في الرِّوايا

وإن تَرَفُّعَ الوُضْعاءِ يوماً *** على الرُّفَعاءِ مِنْ إحدى البَلَايا

إذا استوتِ الأسافلُ والأعالي *** فقد طابت منادمةُ المَنَايا

له تأليف كثيرة مفيدة منها: التلقين، والمعونة على مذهب عالم المدينة، والإشراف

على نكت مسائل الخلاف، وكتاب عيون المسائل، اختصر به عيون الأدلة لابن

القصار، وشرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني. توفي - رحمه الله - سنة ٤٢٢ هـ.

ومن اللطيف أن هؤلاء الأربعة الذين سماهم الناظم، المتأخرون منهم أخذ عن الذي قبله، فالقاضي عبد الوهاب أخذ عن الأبهري، والأبهري أخذ عن أبي الفرج، وأبو الفرج أخذ القاضي إسماعيل.

• الخامس: القاضي أبو الحسن علي بن عمر بن القصار، له كتاب عيون الأدلة في

مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، الذي اختصره القاضي عبد الوهاب في عيون

المسائل السابق الذكر، توفي ابن القصار -رحمه الله- سنة ٣٩٧ هـ.

• السادس: أبو القاسم عبيد الله بن الحسن بن الجلاب، كان أحفظ أصحاب الأبهري

وأنبأهم، له كتاب التفریع في الفقه مشهور، توفي -رحمه الله- سنة ٣٧٨ هـ.

ومن سمات المدرسة العراقية: العناية بالتأصيل والاستدلال، تأثرًا بالبيئة الفقهية بالعراق،

التي كان منهج مدرسة أهل الرأي هو الذي يسود فيها.

ثم محمد له أطراء* حيث ابن مواز هو المراد**

سبق أنه يمكن تقسيم المنظومة بالنظر إلى مقاصدها إلى ثلاثة مقاصد:

• المقصد الأول: ذكر مصطلحات تشير إلى كتب المالكية، وقد سبق هذا القسم، أوله

قوله:

(إن أطلق الكتاب فالمدونة* بالاسم ذا للفقهاء معينه)**

وآخره قوله:

(وكون مختلطة ابن القاسم* هي المدونة غير طاسم)**

• المقصد الثاني: ذكر مصطلحات تشير إلى الأعلام، ويمكن تقسيمه إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: مصطلح الفقهاء السبعة والعبادة.

والقسم الثاني: مصطلح المدارس المالكية: المدنية، والمصرية، والمغربية، والعراقية، وقد فرغنا منه.

والقسم الثالث: مصطلحات تَخُصُّ بعضَ الأعلامِ أو يشترك فيها بعض الأعلام، وذلك من قوله: (ثم محمد له أطراًد) في تسعة أبيات.

• ثم ما بقي إلى آخر المنظومة هو المقصد الثالث، وهو ذكر مصطلحات تشير إلى المذاهب والأقوال والترجيحات ونحوها.

ثم محمد له أطراًد *** حيث ابن مَوَازٍ هو المراد

إذا أطلق محمد فالمقصود محمد بن المَوَازِ، الذي سبقت ترجمته عند التعريف بكتابه الموازية وهي إحدى الأمهات الأربع.

(والمازريُّ حيث يطلق الإمام)

• إذا أطلق الإمام فالمقصود المازري، وهذا الإطلاق كثير عند القاضي عياض في إكمال المُعَلِّم، وهو أبو عبدالله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري بفتح الزاي، وقد تكسر، أحد الأذكياء الموصوفين، والعلماء المتبحرين، كان فقيهاً بصيراً بعلم الحديث، لم يكن في عصره للمالكية في أقطار الأرض أفقه منه، ولا أقوم بمذهبهم، وكان حسن الخلق، مليح المدارس، كثير الحكاية والإنشاد في الدرس، له في الحديث شرح لصحيح مسلم، اسمه: المُعَلِّم بفوائد مسلم، وفي الفقه شرح التلقين للقاضي عبدالوهاب، وفي الأصول إيضاح المحصول من برهان الأصول، شرح به كتاب البرهان للجويني.

قيل: إنه مرض مَرَضَةً، فلم يجد من يعالجه إلا يهودي، فلما عوفي على يده، قال اليهودي: لولا التزامي بحفظ صناعتي، لأعدمتك المسلمين. فأثر هذا عند

المازري، فأقبل على تعلم الطب، حتى فاق فيه، وكان ممن يفتي فيه كما يفتي في الفقه، توفي -رحمه الله- سنة ٥٣٦هـ.

(والشيخ هو ابن أبي زيد الهمام)

إذا أطلق الشيخ فهو ابن أبي زيد القيرواني، وهذا كثير عند شراح الرسالة، وقد يطلق على غيره، فبهرام مثلاً في شرحه على مختصر خليل إذا أطلق الشيخ فإنما يعني خليلاً، يقول مثلاً: "تَجَوَّزَ الشيخ في قوله كذا"، و"لم يذكر الشيخ كذا" وإنما يعني به خليلاً. فليس كل موضع تجد فيه إطلاق الشيخ يكون المقصود به ابن أبي زيد القيرواني، بل يختلف المقصود باختلاف من أطلق هذا المصطلح.

(والشيخ ذا والقاسي الشيخان)

إذا أطلق الشيخان فالمقصود ابن أبي زيد القيرواني وأبو الحسن القاسي، وسبقت ترجمتهما.

قال: (أشهب وابن نافع القرينان)

إذا أطلق القرينان فهما أشهب وابن نافع، وهو عبدالله بن نافع الصائغ، وكان ابن نافع لا يقرأ ولا يكتب، فكان أشهب يكتب لنفسه وله، وهو غير عبدالله بن نافع الزبيري، وإن كان كلاهما ثقتين أخذنا عن مالك، إلا أن الصائغ أكبر وأقدم وأثبت في مالك لطول صحبته، وقد سبق أنه صحبه ٤٠ سنة، وهو الذي خلفه في مجلسه بعد ابن كنانة، وهو المقصود هنا، وقد سبقت ترجمة أشهب وابن نافع.

وربما أطلق القرينان على مالك وسفيان بن عيينة، قال الشافعي: "مالك وابن عيينة القرينان، ولولا مالك وابن عيينة ذهب علم الحجاز".

(وعابدُ الوهَّابِ إسماعيلُ ذانُ *** القاضيان عندهم)

إذا أطلق **القاضيان** فهما القاضي عبد الوهاب والقاضي إسماعيل بن إسحاق، وقد سبقت ترجمتهما، قال العدوي في حاشيته على شرح الخرشي: "والقاضيان عبد الوهاب وإسماعيل". وقال في موضع آخر: "والقاضيان: ابن القصار وعبد الوهاب". وقد سبقت ترجمة ابن القصار، والقاضي عبد الوهاب والقاضي ابن القصار متقاربان، توفي القاضي عبد الوهاب سنة ٤٢٢ هـ، وتوفي القاضي ابن القصار سنة ٣٩٧ هـ. وقد تفقه القاضي عبد الوهاب على ابن القصار، واختصر كتاب عيون الأدلة في كتابه عيون المسائل. أما القاضي إسماعيل فمتقدم على القاضي عبد الوهاب، توفي القاضي إسماعيل سنة ٢٨٢ هـ.

..... *** والأخوان

مُطَرَفٌ ومعه عبدُ الملِك ***

إذا أطلق **الأخوان** فهما مطرف وعبد الملك بن الماجشون، سميا بذلك لتلازمهما، وكثرة ما يتفقان عليه من الأحكام، وقد سبقت ترجمتهما، وسبق أنهما حملا لواء المدرسة المدنية ردحا من الزمن، حتى عُدّا أشهر من نشر علم مالك، ورحل إليه الناس فيه.

..... *** أما المحمّدان في نهجِ سُلِكُ

فمَن لمَوازٍ وسُحنونٍ نُمي * أو مع الأوّل ابنُ عبدِ الحَكَمِ**

سبق أنه إذا أطلق **محمّد** فهو محمد بن المواز.

أما إذا أطلق **المحمّدان** فهما محمد بن المواز وقد سبقت ترجمته ومحمد بن سحنون.

محمد بن سحنون: تفقه بأبيه سحنون، ورحل إلى المشرق، كان إماما في الفقه، عالما بالآثار، جلس مجلس أبيه بعد وفاته، وكان من أكثر الناس حجة وألقينهم بها.

لما أراد الخروج إلى الحج قال له والده سحنون: "إذا أردت الحج فاقدم طرابلس وقد كان فيها رجال مديون، ثم مصر وفيها الرواة، ثم المدينة وهي عُشُّ مالك، ثم مكة واجتهد جهدك، فإن قدمت عليّ بلفظة خرجت من دماغ مالك ليس عند شيخك أصلها فاعلم أن شيخك كان مُفَرِّطاً" يعني نفسه رحمه الله.

توفي محمد بن سحنون - رحمه الله - سنة ٢٥٦ هـ كما في ترتيب المدارك للقاضي عياض.

قال: (أَوْ مَعَ الْأَوَّلِ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ)

(أَوْ مَعَ الْأَوَّلِ) وهو ابن المواز (ابن عبد الحكم) بدلاً من ابن سحنون، وهو محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وقد سبقت ترجمة عبد الله بن عبد الحكم في الكلام عن أعيان المدرسة المصرية عند قوله:

أشهب، أصبغ، ابن عبد الحكم ***

محمد بن عبد الله بن عبد الحكم سمع من أبيه، ومن ابن القاسم، وابن وهب، وأشهب، وصاحب الشافعي، وأخذ عنه، وكتب كتبه، وكان أبوه ضمّه إليه، وأمره أن يقرأ عليه، وعلى أشهب، وكان محمد هذا أقعد الناس بهما، أي بالشافعي وأشهب. وكان من العلماء الفقهاء، وإليه كانت الرحلة من المغرب والأندلس في العلم والفقه، كان فقيه مصر في عصره على مذهب الإمام مالك، وصاحب الشافعي ورسخ في مذهبه، وربما تخير قول الشافعي عند ظهور الحجة له.

توفي - رحمه الله - سنة ٢٦٨ هـ.

٣٧. ثم الصَّقَلِيَّانِ عَبْدُ الْحَقِّ *** ونجلُ يونس الرِّضَا ذُو الْحِذْقِ

٣٨. واجتمع المحمّدون الأربعة *** ما مثْلُهُمْ طائفةٌ مجتمعةٌ

٣٩. في زَمَنٍ وهم بنو عبدِ الحَكَمِ *** عبدوسَ مَوَازٍ وسُحنونِ العَلَمِ
٤٠. والروايات عَنُوا أقوالا *** النَجْمِ في الغالبِ واللَّدَّ قالا
٤١. أصحابُه ومن على المِنوالِ *** بعدُ جرى دَعَوُهُ بالأقوالِ
٤٢. الإجماعُ إجماعُ ذَوِي العِلْمِ هَبِ *** والاتِّفاقُ وَفُقُ أَهلِ المذهبِ
٤٣. ولفظة الجمهورِ عند الأُمّةِ *** تُعْنَى بِها الأربعةُ الأيَمّةُ
٤٤. على الذي الفتوى به المذهبُ قد *** يُطْلَقُ الأَلَى تَأَخَّرُوا فَقَدْ
٤٥. فالعلماء قد رأوا إطلاقا *** شيءٍ على الجزءِ الأهمِّ لاقى
٤٦. وذا لدى المُقلِّدين العَرَفَهُ *** الأهمُّ نحو الحَجِّ هُوَ عَرَفَهُ
٤٧. ما قاله النَجْمُ وَمَن قد صَحِبَهُ *** على طريقِهِ دَعَوُهُ مذهبَهُ
٤٨. لا ما إليه وحده قد ذهباً *** بل نُسِبَ الكلُّ إليه مذهباً
٤٩. لِأَنَّ ما ذهب صحبُهُ إِلَيْهِ *** جارٍ على الأصلِ الذي يُبْنَى عَلَيْهِ
٥٠. وبالطريقةِ ذَوو الرُّسوخِ *** قد عَبَّرُوا عن شيخٍ أو شُيُوخِ
٥١. يرون أن ما نَقَلُوا وذهبوا *** له هو الذي عليه المذهبُ
٥٢. وحيثُ كَيْفِيَةُ نقلِ المذهبِ *** فيها اختلافتُهُمْ فَلِلطَّرْقِ انْسِبِ
٥٣. إطلاقُ مذهبِ الإمامِ الرائي *** على طريقةٍ من الطرائقِ
٥٤. مِن عارفٍ قواعدَ المذهبِ مع *** مشهورِهِ قيسًا وترجيحًا جَمَعُ
٥٥. بُعِيدَ بذلِ الوُسْعِ في تَذَكُّرِ *** قواعدِ المذهبِ والتَّفَكُّرِ
٥٦. جاز، وَمَن سِوَاهُ يُمْنَعُ لَهُ *** إلا إذا يعزوا إلى مَن قَبْلَهُ
- (ثم الصَّقِيلَيَانِ عبدُ الحَقِّ *** ونجلُ يونسَ الرِّضا ذو الحِذْقِ)
- إذا أطلق الصَّقِيلَيَانِ، فهما عبد الحق الصقلي وابن يونس.

(ثم الصقليان عبد الحق) هو عبدالحق بن محمد بن هارون السهمي القرشي، كان فقيهاً
فَهِمًا دَيِّنًا بَعِيدَ الصَّيْتِ، توفي -رحمه الله- سنة ٤٦٦ هـ.

(ونجل يونس الرضا ذو الحذق) هو محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي، كان فقيهاً
فَرَضِيًّا، أَحَدَ الْعُلَمَاءِ وَأُثَمَّةَ التَّرْجِيحِ، وهو أحد الأئمة الأربعة المعتمدة ترجيحاً في
مختصر خليل، من مصنفاته: كتاب في الفرائض، وكتاب الجامع، وهو كتاب حافل جامع
لمسائل المدونة، وأضاف إليها غيرها من النوادر والأمّهات، كان يقال له: مصحف
المذهب، لصحة مسائله، واعتماده عند فقهاء المذهب.

قال النابغة الغلاوي في بوطليحية:

واعتمدوا الجامع لابن يونس... وكان يدعى مصحفاً لكن نُسي

توفي -رحمه الله- سنة ٤٥١ هـ.

واجتمع المحمدون الأربعة * ما مثْلُهُمْ طائفةٌ مجتمعةٌ**

في زمنٍ وهم بنو عبد الحَكَم ... عبدوس مَوَازٍ وسُحنون العَلَم

المحمدون الأربعة: أربعة من أئمة مذهب مالك اجتمعوا في عصر واحد، لم يجتمع في زمان
مثْلُهُم، اتفقوا في اسم محمد، فاصطلح على تسميتهم بالمحمّدين، اثنان مصريان، وهما:
ابن عبدالحكم، وابن المَوَاز، واثنان قَرَوِيَّان، وهما: ابن عُبدوس، وابن سُحنون.

وهم على ترتيب الناظم:

• الأول: محمد بن عبد الله بن عبدالحكم، سبق التعريف به في الكلام عن مصطلح

المحمّدين.

- والثاني: محمد بن إبراهيم بن عبدوس سبق التعريف به في الكلام عن كتابه المجموعة، وهو أحد الدواوين التي اصطلح على تسميتها بالدواوين السبعة.
- والثالث: محمد بن إبراهيم بن المواز، سبق التعريف به في كلام عن كتابه الموازية أحد الأمهات الأربع.
- والرابع: محمد بن سُحنون، سبق التعريف به في الكلام عن مصطلح المحدثين.

ثم لما فرغ الناظم من ذكر المصطلحات المتعلقة بالكتب، والمصطلحات المتعلقة بالأعلام، انتقل إلى المصطلحات المتعلقة بالمذاهب والأقوال والترجيحات ونحو ذلك من هذا الموضوع إلى آخر النظم فقال:

وبالروايات عَنُوا أقوالاً * النِّجْمِ**

المراد بالنجم: الإمام مالك. قال الإمام الشافعي: "إذا ذكر العلماء فمالك النجم" أو "إذا ذكر الأثر فمالك النجم" روي بالوجهين.

قال العراقي في ألفية الحديث:

وصححو استغناءً ذي الشهرة عَنْ *** تزكية كمالكٍ نجم السُّنَنِ

قال:

وبالروايات عَنُوا أقوالاً * النِّجْمِ في الغالب واللَّذْ قالَا**

أصحابه وَمَنْ على المِنَوالِ * بعدُ جرى دَعْوُهُ بالأقوالِ**

مصطلح **الروايات** المراد به في الغالب الأقوال المنقولة عن الإمام مالك، ومصطلح **الأقوال** المراد به في الغالب الأقوال المنقولة عن أصحاب الإمام مالك وَمَنْ بعدهم مِنْ علماء المذهب مما هو جارٍ على قواعده.

وربما استعمل مصطلح الروايات في أقوال أصحاب مالك ومن بعدهم، وربما استعمل مصطلح الأقوال في الأقوال المنقولة عن الإمام مالك.

لذا عبر الناظم بقوله: في الغالب

قال العدوي في حاشيته على شرح الخرشي: "ومن الفوائد أن قاعدة المؤلف وغيره غالباً أن يريدوا بالروايات أقوال مالك، وبالأقوال أقوال أصحابه ومن بعدهم من المتأخرين كابن رشد ونحوه".

وهذا هو الذي عقده الناظم في قوله: **(وبالروايات...)** البيتين.

الإجماعُ إجماعُ ذوي العلمِ هَبِ * والاتِّفاقُ وَفْقُ أهلِ المذهبِ**

(هَبِ) أي اعتقد.

مصطلح **الإجماع** المراد به اتفاق جميع العلماء من المالكية وغيرهم، ومصطلح الاتفاق المراد به اتفاق أصحاب المذهب المالكي خاصة دون غيرهم.

هذا الغالب وربما استعمل مصطلح الاتفاق على معنى الإجماع الذي هو اتفاق جميع العلماء من المالكية وغيرهم.

قال العدوي: "والمراد بالاتفاق اتفاق أهل المذهب. وبالإجماع إجماع العلماء" وهو الذي عقده الناظم في هذا البيت.

ولفظه الجمهور عند الأمة * تُعْنَى بها الأربعة الأئمة**

مصطلح **الجمهور** المراد به قول الأئمة الأربعة: أبي حنيفة المتوفى سنة ١٥٠ هـ، ومالك المتوفى سنة ١٧٩ هـ، والشافعي المتوفى سنة ٢٠٤ هـ، وأحمد المتوفى سنة ٢٤١ هـ.

قال العدوي: "وإذا قالوا الجمهور عَنُوا بهم الأئمة الأربعة".

وقد يطلقون مصطلح الجمهور على قول ثلاثة من الأئمة الأربعة، فيقولون هو مذهب الجمهور خلافاً للحنفية، أو الجمهور خلافاً للشافعي، ويكثر ذلك في القوانين الفقهية لابن جزي، وفي الكتب التي تعتنى بالخلاف العالي.

وقد يطلق مصطلح الجمهور في الكتب التي تعتنى بالخلاف داخل المذهب على الأكثر من الرواة عن الإمام مالك، أو الأكثر من المالكية، والغالب أن السياق لا يخلو من قرينة يتبين بها المقصود.

على الذي الفتوى به المذهبُ قد * يطلقه الألى تأخروا فقد**

يقول: إن المتأخرين يطلقون اسم **المذهب** على ما به الفتوى.

فالعلماء قد رأوا إطلاقاً * شيء على الجزء الأهم لاقى**

يقول: إن إطلاق اسم المذهب على ما به الفتوى هو من إطلاق الشيء على جزئه الأهم.

وذا لدى المقلدين العرفه * الأهم**

يقول: لأن ما به الفتوى هو الأهم عند الفقيه المقلد.

..... * نحو الحج هو عرفه**

يقول: شاهد إطلاق اسم الشيء على جزئه الأهم حديث "الحج عرفة".

قال الحطاب في مواهب الجليل عن مصطلح المذهب: "ويطلق عند المتأخرين من أئمة المذاهب على ما به الفتوى من باب إطلاق الشيء على جزئه الأهم نحو قوله -صلى الله عليه وسلم-: "الحج عرفة"؛ لأن ذلك هو الأهم عند الفقيه المقلد".

وهذا الذي قاله الحطاب هو الذي عقده الناظم في هذه الآيات الثلاثة.

ثم قال: (ما قاله النجم) وهو الإمام مالك (ومن قد صحبه على طريقه) أي وما قاله أصحابه على طريقته في الاستنباط (دعوه مذهبه لا ما إليه وحده ذهباً) لا ما ذهب إليه الإمام مالك وحده دون غيره من أهل مذهبه (بل نسب الكل إليه مذهباً) نُسِبَ ما قاله الإمام مالك وما قاله أصحابه على طريقته إلى المذهب.

لأنَّ ما ذهبَ صَحْبُهُ إِلَيْهِ * جارٍ على الأصلِ الذي يُبْنَى عَلَيْهِ**

لأنَّ ما قاله أصحابه جارٍ على أصل الإمام مالك وقواعده.

قال العدوي في حاشيته على شرح الخرشي: "المراد بمذهبه ما قاله هو وأصحابه على طريقته ونسب إليه مذهباً؛ لكونه يجري على قواعده وأصله الذي بني عليه مذهبه، وليس المراد ما ذهب إليه وحده دون غيره من أهل مذهبه".

وهذا الذي قاله العدوي هو الذي عقده الناظم في هذه الآيات الثلاثة.

وينبّه هنا إلى مسألة وهي أن مجال المذهب هو الأحكام الاجتهادية الظنية، فخرجت الأحكام المجمع عليها، والأحكام التي نُصَّ عليها في الكتاب والسنة.

أما الأحكام المجمع عليها فقد نبه القرافي في "الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام" إلى أنها لا تختص بمذهب، وأنه لا يقال: هذا مذهب مالك والشافعي إلا فيما يختص به. قال: "ألا ترى أنه لو قال قائل: وجوب خمس صلوات في كل يوم هو مذهب مالك لنبا عنه السمع، ونفر منه الطبع، وتدرك بالضرورة فرقاً بين هذا القول وبين قولنا: وجوب التدليك في الطهارات مذهب مالك. ووجوب الوتر مذهب أبي حنيفة".

أما المسائل المنصوص عليها فقد قرر الدسوقي في حاشيته على الشرح الكبير أن مذهب مالك هو ما ذهب من المسائل الاجتهادية أي التي بذل وسعه في تحصيلها، قال -رحمه الله-: "فالأحكام التي نصّ الشارع عليها في القرآن أو في السنة لا تُعدُّ من مذهب أحد من المجتهدين".

قال ابن المناصف القرطبي في منظومته "الدرة السنية في مقتضى المعالم السنية":

والاجتهاد إنما يكون *** في كل ما دليله مظهر

أما الذي فيه الدليل القاطع *** فهو كما جاء ولا منازع

وفي هيئة الناسك للشيخ محمد المكي بن عزوز قال: "قولنا في منصوصات الشارع هذا مذهب فلان فيه تسامح، إذ لا ينسب مذهباً لأحد إلا المسائل الاجتهادية التي لا نص فيها من الكتاب ولا من السنة ولا من الإجماع".

وبالطريقة ذوو الرُسوخ *** قد عبّروا عن شيخ أو شيوخ

يرون أن ما نقلوا وذهبوا *** له هو الذي عليه المذهب

وحيث كيفية نقل المذهب *** فيها اختلافهم فللطرق أنسب

قال خليل في التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب: "واعلم أن الطريقة عبارة عن شيخ أو شيوخ يرون أن المذهب كله على ما نقلوه، فالطرق عبارة عن اختلاف الشيوخ في كيفية نقل المذهب".

وهذا الذي قاله خليل في التوضيح ونقله الحطاب مواهب الجليل هو الذي عقده الناظم في هذه الأبيات الثلاثة.

مثلاً: اختلف في نقل المذهب في إزالة النجاسة، هل سنة أو واجب مع الذكر والقدرة؟ كما قال في أسهل المسالك:

هل سنة إزالة النجاسة *** أو واجب مع ذكرها والقدرة؟

فهذا طريقتان في نقل المذهب في هذه المسألة.

إطلاق مذهب الإمام الرّائق * على طريقة من الطرائق**

من عارف قواعد المذهب مع * مشهوره قياساً وترجيحاً جمع**

بُعَيْدَ بَذَلِ الوُسْعِ فِي تَذَكُّرِ * قواعد المذهب والتفكير**

جاز، ***

أي جاز لمن كان على هذه الصفة أن يقول في طريق من الطرق: إنه مذهب مالك.

... وَمَنْ سِوَاهُ يَمْنَعُ لَهُ * إِلَّا إِذَا يَعْزُو إِلَّا مَنْ قَبْلَهُ**

هذه الأبيات الأربعة جوابٌ عن سؤالٍ وهو هل يجوز أن يقال في طريق من الطرق هذا مذهب مالك؟ سئل ابن عرفة^٢ - كما في فتاوى البرزلي^٣ - عن هذه المسألة فأجاب: بأنَّ مَنْ له معرفة بقواعد المذهب، ومشهور قوله، والقياس والترجيح، ورد المطلق للمقيد، جاز له ذلك بعد بذله وسعه في تَذَكُّرٍ محفوظه من قواعد المذهب وأقواله، ونظره في الجري عليها، وإلا لم يجز إلا أن يعزو ذلك إلى قائله من متقدم قبله، كالمازري وابن رشد أو الباجي أو غيرهم من هذه الطبقة فذلك له جائز.

وقد نقله الحطاب في مواهب الجليل بنحوه وهو الذي عقده الناظم في هذه الأبيات الأربعة.

^{٢٢} بفتح العين والراء، وبعضهم يضبطه بضم العين وسكون الراء.

^٣ البرزلي: بضم الأول والثالث، واسم كتابه: "جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام".

٥٧. والمتأخرون هم نجلُ أبي *** زيدٍ ومن بعدُ من اهلِ المذهبِ

٥٨. مقابلُ الأصحِّ صحَّ، وظَهَرَ *** مقابلُ الأظهرِ أيضًا وبَهَرَ

٥٩. لما اقتضتْ أَفْعَلُ عند السَّادَةِ *** من المشاركةِ مَعَ زيادِهِ

٦٠. قَابَلَ مشهورًا غريبًا، قوبلا *** ضعيفٌ أيضًا بصحيحٍ قُبِلَا

٦١. والراجحُ الذي دليْلُهُ قَوِي *** ومَعَهُ المشهورُ قِيلَ مُستوي

٦٢. أو ذا الذي كَثُرَ من يقولُ *** بِهِ وذا اعتمادهُ منقولُ

٦٣. أو ما رواه العُتْقِي عن مالِكٍ *** في الأمِّ فالمشهورُ هُوَ ذلكُ

٦٤. وذا - على ما العدوي ادَّعى - رُضِي *** تقديمُهُ عن ذاكِ في التعارضِ

٦٥. كما عليه مرَّةٌ قد اقتصرَ *** ومرَّةً تقديمَ راجحٍ نصرَ

٦٦. يا ناقدًا على الذي باعًا قَصُرَ *** ولم تكن أوَّلَ ناقدٍ بَصُرَ

٦٧. تَصَوُّرُ الخطأ ليس يَمْنَعُ *** من كونِ الاشتراكِ فيه يَقَعُ

٦٨. وَعَلَنِي أعزُّ في الخطابِ *** بالعدويِّ الحَبَرِ والْحَطَّابِ

٦٩. والحمد لله الذي قد تَمَمَّهُ *** تَفَضُّلاً حمداً يُوافي نِعَمَهُ

٧٠. صَلَّى وسلَّم على الذي أتمَّ *** مكارمَ الأخلاقِ والرُّسُلِ خَتَمَ

والمتأخرون هم نجلُ أبي *** زيدٍ ومن بعدُ من اهلِ المذهبِ

مصطلح **المتأخرين** المراد به ابن أبي زيد القيرواني ومن بعده من علماء المذهب، ويقابله

مصطلح المتقدمين، وهو يطلق على من قبل ابن أبي زيد القيرواني من أصحاب الإمام مالك

ومن بعدهم، ممن قبل ابن أبي زيد، قال الدسوقي في حاشيته على الشرح الكبير: "أول

طبقات المتأخرين طبقة ابن أبي زيد، وأما من قبله فمتقدمون".

مقابلُ الأصحِّ صحَّ، وظَهَرَ *** مقابلُ الأظهرِ أيضًا وبَهَرَ

لِما اقتضتْ أَفْعَلُ عند السَّادَةِ *** مِنْ المِشارَكَةِ مَعَ زِيادَةٍ

قال العدوي في حاشيته على شرح الخرشي: "إذا قيل الأظهر كان فيه إشعارٌ بأن مقابله فيه ظهور أيضًا؛ لأن الأظهر اسم تفضيل يقتضي المشاركة وزيادة".

ثم قال: "والأصحُّ يُشعر بصحة مقابله؛ لأنه اسم تفضيل كالأظهر".

وهذا الذي قاله العدوي هو الذي عقده الناظم في هذين البيتين في قوله: (مقابل الأصح صح) يعني أن مصطلح الأصح يشعر بصحة مقابله.

(وظهر *** مقابل الأظهر أيضًا) يعني أن مصطلح الأظهر يُشعر بأن مقابله فيه ظهور.

(وبهر) يقال: بهرُه إذا غلبه وفضله وظهر عليه، ومنه قيل للقمر: الباهر لظهوره على جميع الكواكب، وهو تتميم للبيت.

لِما اقتضتْ أَفْعَلُ عند السَّادَةِ *** مِنْ المِشارَكَةِ مَعَ زِيادَةٍ

المشاركة: اشتراك شيئين في صفة من الصفات. والزيادة: زيادة أحدهما على الآخر في تلك الصفة. إذا قيل: زيدٌ أكرمٌ من عمرو، فهذا يدل على مشاركة زيد وعمرو في الكرم، وزيادة زيد في هذه الصفة على عمرو.

قَابِلٌ مشهورًا غريبٌ، قُوبِلَا *** ضعيفٌ أيضًا بصحيحٍ قُبِلَا

(قَابِلٌ مشهورًا غريبٌ) مصطلح المشهور سيأتي -إن شاء الله- بيان المقصود به، والغرض هنا بيان أن مصطلح المشهور يقابله مصطلح الغريب.

قال: (قُوبِلَا *** ضعيفٌ أيضًا بصحيحٍ قُبِلَا) الضعيف: هو الذي لم يَقوَ دليُّه، ويقابله الصحيح وهو الذي قَوِيَ دليُّه.

قال العدوي في حاشيته على شرح الخرشي: "والمشهور يقابله الغريب، وهذا بحسب الأصل، والصحيح يقابله الضعيف".

والراجح الذي دليله قوي *** ومعه المشهور قيل مستوي

أو ذا الذي كثر من يقول *** به وذا اعتماده منقول

أو ما رواه العتقي عن مالك *** في الأمّ فالمشهور هو ذلك

حاصل الأبيات الثلاثة أن الراجح ما قوي دليله.

وأما المشهور ففيه ثلاث أقوال:

- قيل: ما قوي دليله، فيكون بمعنى الراجح، وهذا قول الناظم:

..... *** ومعه المشهور قيل مستوي

- وقيل: ما كثر قائله، قال الدسوقي: "وهو المعتمد"، وهذا قول الناظم:

أو ذا الذي كثر من يقول *** به وذا اعتماده منقول

- وقيل ما رواه ابن القاسم عن مالك في المدونة، وهذا قول الناظم:

أو ما رواه العتقي عن مالك *** في الأمّ فالمشهور هو ذلك

المقصود بالأمّ المدونة.

وسبق أن المعتمد في المشهور أنه ما كثر قائله، ويؤيده: أن كثرة القائلين بالقول تكسبه شهرة، ثم إنه ستأتي مسألة إذا تعارض الراجح والمشهور أيهما يقدم؟ فلو كانا مترادفين ما قيل بتقديم أحدهما على الآخر؛ لأن الشيء لا يقدم على نفسه، فهذا يضعف تفسير المشهور بما قوي دليله، ويُضعف تفسيره بما رواه ابن القاسم في المدونة أنه يقتضي أنه إذا لم يكن الحكم مذكورًا في المدونة وكان مذكورًا في غيرها وقال فيه الإمام وأصحابه قولًا وشذ

بعضهم فقال مقابله فلا يسمى الأول مشهوراً، رَدَّه الهاللي في نور البصر بهذا، وقال: "لا أظن أحداً ينفي عنه اسم المشهور". ثم وجَّه تفسير المشهور بأنه ما رواه ابن القاسم في المدونة بأنه تمثيل للمشهور ولم يُقصد قصره عليه.

وحاصل ما سبق في الراجح والمشهور، أن الراجح: ما قوي دليله، والمشهور: ما كثر قائله، وهو المعتمد، وقيل: ما قوي دليله، فيكون بمعنى الراجح، وقيل: رواية ابن القاسم عن مالك في المدونة.

وعلى هذا التفريق بين الراجح والمشهور، بأن الراجح: ما قوي دليله، والمشهور: ما كثر قائله، يكون الفرق بينهما أن الراجح نشأت قوته من الدليل نفسه من غير نظر للقائل، والمشهور نشأت قوته من القائل.

والأصل عدم التعارض بين الراجح والمشهور فيكون القول مشهوراً لكثرة قائله وراجحاً لقوة دليله، وقد ذكروا مثلاً لذلك وهو استماع آلات اللهو، فإنه حرام على المشهور لكثرة من قال بالتحريم، وحرام على الراجح لقوة دليله.

فإن تعارض الراجح والمشهور فما المقدم؟

(وذا) أي المشهور (على ما العدوي ادعى رُضي تقديمه عن ذاك) أي الراجح (في التعارض

كما عليه مرة قد اقتصر) يقول: إن العدوي اقتصر مرة على تقديم المشهور على الراجح، وذلك في قوله في حاشيته على شرح الخرشي عند قول خليل: "مبيناً لما به الفتوى" قال العدوي: "فلو وجد الأمران" أي الراجح والمشهور "وكان بينهما تنافٍ فيقدم المشهور كما في مسألة الدلك" قرر العدوي هنا تقديم المشهور على الراجح، ومثَّلَ بمسألة الدلك.

وتوضيح ذلك: أن المشهور في المذهب أن الدّلك في الوضوء واجبٌ لنفسه، فيعيد تاركه أبدًا ولو تحقّق وصول الماء إلى البشرة، واختار عليّ الأجهوري أنه واجب لإيصال الماء إلى البشرة لا لنفسه؛ لقوة مُدركه، فلو وصل الماء إلى البشرة -على ما اختاره عليّ الأجهوري- حصل المقصود، فتعارض هنا المشهور والراجح.

هذا معنى قول العدوي: "يقدم المشهور كما في مسألة الدلك".

قال الناظم: (ومرّة تقديم راجح نصّر) أي نصّر العدويّ تقديمَ الراجح على المشهور وذلك في باب القضاء عند قول خليل "فحكّم بقول مقلّده" قال العدوي في حاشيته على شرح الخرشي: "إن قلت: إذا تعارض المشهور والراجح بناء على اختلافهم، فما المقدّم؟ قلتُ: على ما تقدم في مسألة الدلك يقدم المشهور على الراجح، وعلى ما قاله عليّ الأجهوري فيها يقدم الراجح الذي هو ما قوي دليله" قال العدوي: "ويقويه -يعني تقديم الراجح- ما نقل عن معن بن عيسى فإنه قال: سمعت مالكا يقول: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي، فإن وافق الكتاب والسنة فخذوه وما لم يوافقهما فاتركوه". انتهى كلام العدوي.

وقال النابغة الغلاوي في بوطليحية:

فما به الفتوى تجوز المتفق *** عليه فالراجح سوقه نفق

فبعده المشهور فالمساوي *** إن عُدّ الترجيح في التساوي

ومعلوم أن النابغة الغلاوي اعتمد في نظمه هذا كثيرًا على كتاب نور البصر في شرح خطبة المختصر، وهو شرح وضعه العلامة أبو العباس أحمد بن عبدالعزيز الهلالي على خطبة مختصر خليل أسهب فيه وأطال، وقد تلقى العلماء وطلبة العلم هذا الشرح بالقبول، ونصّ النابغة في مقدمة بوطليحية على اعتماده فقال:

وكلُّ ما أطلقَتْ عزوهُ انحصَرُ *** من سائر الكلامِ في نورِ البَصْرِ

وهذان البيتان عقد بهما ما ذكره الهاللي في نور البصر في هذه المسألة.

وحاصل ما ذكره الهاللي أن الذي تجوز به الفتيا أربعة أشياء:

- الأول: القول المتفق عليه في المذهب. وقد سبق أنه ما اتفق عليه جميع علماء المذهب.
- الثاني: الراجح وهو ما قوي دليله.
- الثالث: المشهور وهو ما كثر قائله

قال الهاللي في نور البصر: "فإن تعارضا بأن كان في المسألة قولان أحدهما راجح والآخر مشهور فمقتضى نصوص الفقهاء والأصوليين أن العمل بالراجح واجب" لذا قدّم النابغة في هذه البيتين الراجح على المشهور فقال: (فالراجح سوقه نفق) يقال: نفق البيع إذا راج ونفقت السلعة إذا كثر طلبها، قال: (فبعده المشهور) أي بعد الراجح، فالراجح مقدم على المشهور.

- الرابع: المساوي وهو القول المساوي لمقابله بحيث لا يوجد في المسألة رجحان. وهذا قوله: (فالمساوي *** إن عدم الترجيح في التساوي)

(يا ناقدًا على الذي باعًا قَصُرُ) يعني نفسه وهذا من تواضعه (ولم تكن أول ناقدٍ بَصُرُ) أي لم تكن أول ناقد، فإنه لا يسلم أحد من معارض ومتنقد.

تَصَوُّرُ الخطأ ليس يمنعُ * من كون الاشتراك فيه يقَعُ**

يريد أنه كما يجوز عليّ الخطأ فإنه يجوز عليك فقد تكون أنت المخطئ؛ لأن الخطأ كُلِّي لا يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه كما يقول أهل المنطق، فلا تعجل بالردّ والمعارضة والانتقاد.

(وإني أعزُّ) أي أقوى وأغلب (في الخطاب بالعدويّ الخبر والخطاب) فقد كان جلّ الاعتماد في نظمه هذا عليهما.

والحمد لله الذي قد تمّمه *** تفضلاً حمداً يُوافي نعمه

صلّى وسلّم على الذي أتمّ *** مكارم الأخلاق والرُّسل ختم

والحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصّالحات

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ